٤٩٩٨

٣ر٢١١
أ ٠ م

ايضاح الدلالات من كلام النشر فى ضابط مايجوز
من القراءات ويسوغ من الروايات ،تأليف
المتولى ، محمد بن أحمد ـ ١٣١٣هـ ٠
بخط محمد عبدالجليل سنة ١٣٣٠هـ

٤٩٩٨ ٤١ ق ٢١ س ١٦×٢٤ سم
نسخة جديثة ، خطها نسخ حسن
الاعلام ٦ :٢٤٦ هدية العارفين ٢ :٣٩٤

١ ـ القراءات ،القرآن الكريم وعلومه
أ ـ المؤلف ب ـ الناسخ ج ـ تاريخ النسخ ٠

ق
١٣٨٩

أ

هذا كتاب ايضاح الدلالات من كلام النشر
في ضابط ما يجوز من القراآت ويسوغ
من الروايات لمحمد المتولي
عفى الله عنه
امين

وقفت هذا الكتاب لاكبر اولادي
الذكور ثم من بعدهم الى
النساء ثم لمشيخة
الازهر الشريف
خليل محمد عثيم الجهاني

مكتبة جامعة الملك سعود "قسم المخطوطات"
الرقم: ٤٩٩٨ ف ١٢٨٩
العنوان: ايضاح الدلالات من كلام النشر في ضابط ما يجوز من القراءات..
المؤلف: محمد بن احمد المتولي
تاريخ النسخ: ١٢٧٠ هـ
اسم الناسخ: محمد محمد الجبلي
عدد الأوراق: ٤١ ق ٢٢×١٦ سم
ملاحظات:

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وسلم الحمد لله الذى انزل
القران كلامه ويسره ووفق للقيام به من اختاره
وبصره واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
شهادة مقربا بها للنجاة مقرره واشهد ان محمدا عبده
ورسوله القائل ان الماهر فى القران مع السفرة الكرام
البررة صلى الله وسلم عليه وعلى اله وصحبه الذين
جمعوا القران فى صدورهم السليمه وصحفه المطهرة
وبعد فهذا انصح الدلالات فى ضابط ما يجوز من القرات
ويسوغ من الروايات اعلم ان الانسان لا يشرف الا بما
يعرف ولا يفضل الا بما يعقل ولا ينجب الا بما يصحب
ولما كان القران العظيم اعظم كتاب انزل كان المنزل
عليه صلى الله عليه وسلم افضل نبى ارسل وكانت امته
من العرب والعجم افضل امة لقوله تعالى كنتم خير
امة اخرجت للناس من الامم وكانت حملته اشراف
هذه الامة وقراوه ومقرئوه افضل اهل هذه الملة
كما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اشراف امتى حملة
القران واصحاب الليل كذا رواه البيهقى فى شعب
الايمان وفيه عن ابن عباس ايضا قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يكترثون

لحساب

لحساب ولا تفزعهم الصيحة ولا يحزنهم الفزع الاكبر
حامل القران يؤديه الى الله يقدم على ربه سيدا شريفا
حتى يرافق المرسلين ومن اذن سبع سنين لا ياخذ على
اذانه طمعا وعبد مملوك ادى حق الله من نفسه وادى
حق مواليه وفى الطبرانى باسناد جيد من حديث عبد الله
ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خيركم من قرا القران واقراه ورواه البخارى فى صحيحه
عن عثمان بن عفان رضى الله عنه ولفظه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القران وعلمه وكان
الامام ابو عبد الله السلمى عبد الرحمن التابعى الجليل يقول
لما روى هذا الحديث عن عثمان هذا الذى اقعدنى مقعدى
هذا يشير الى كونه جالسا فى الجامع بالكوفة يعلم القران
ويقرئ به مع جلالة قدره وكثرة علمه وحاجة الناس
الى علمه وبقى يقرئ الناس بجامع الكوفة اكثر من اربعين
سنة وعليه قرا الحسن والحسين رضى الله عنهما وكذلك
كان السلف رحمهم الله لا يعدلون باقراء القران شيا فقد
روى انه قيل لعبد الله بن مسعود رضى الله عنه انك
تقل الصوم قال اذا صمت ضعفت عن القران وتلاوة القران احب
الى وفى جامع الترمذى من حديث ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل من شغله
القران عن ذكرى ومسئلتى اعطيته افضل ما اعطى

قال اذا صمت

السائلين قال الترمذي حديث حسن غريب وقد جمع
الحافظ ابو العلا الهمداني طرق هذا الحديث وفي بعضها
من شغله قراة القران بان يتعلمه او يعلمه عن دعاي ومسئلتي
واسند الحافظ ابو العلا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم افضل العبادة قراة القران وعن
النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افضل عبادة امتي قراة القران اخرجه البيهقي
في شعب الايمان وعن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني قال
سالت سفيان الثوري عن الرجل يقرا احب اليك او يقري
القران فقال يقري القران لان النبي صلى الله عليه وسلم
قال خيركم من تعلم القران وعلمه وروي عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال من قرا القران لم يرد الى ارذل العمر لكيلا يعلم
من بعد علم شيئا وذلك قوله تعالى ثم رددناه اسفل سافلين
الا الذين امنوا قال الذين قرؤوا القران وعن عبد الملك بن
عمير انقى الناس عقولا قراء القران وقال عبد الله بن احمد
ابن حنبل سمعت ابي يقول رايت رب العزة في النوم فقلت
يارب ما افضل ما يتقرب به المتقربون اليك قال بكلامي
يا احمد فقلت يارب بفهم او بغير فهم قال بفهم وبغير فهم
وقد خص الله تعالى هذه الامة في كتابهم هذا المنزل
على نبيهم صلى الله عليه وسلم بما لم يكن لامة من الامم
في كتبها المنزلة فانه تعالى تكفل بحفظه دون سائر الكتب

ولم

بيان اعظام تحدي

ولم يكل حفظه الينا قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر
وانا له لحافظون وذلك من اعظم الاعظم معجزات النبي صلى
الله عليه وسلم لان الله تحدا بسورة منه افصح العرب
لسانا واعظمهم عنادا وعتوا وانكارا فلم يقدروا على ان
ياتوا باية مثله ثم لم يزل يتلى اناء الليل واناء النهار مع كثرة
الملحدين واعداء الدين ولم يستطع احد منهم معارضة
شئ منه واي دلالة اعظم على صدق نبوته صلى الله عليه وسلم
من هذا وايضا فان علماء هذه الامة لم تزل من الصدر الاول
الى اخر وقت يستنبطون منه من الادلة والحجج والبراهين
والحكم وغيرها ما لم يطلع عليه متقدم ولا ينحصر لمتاخر
بل هو البحر العظيم الذي لا قرار له ينتهي اليه ولا غاية
فلا اخر يوقف عليه ومن ثم لم تحتج هذه الامة الى نبي
بعد نبينا صلى الله عليه وسلم كما كانت الامم قبل ذلك
لم يخل زمان من ازمنتهم عن انبياء يحكمون باحكام كتابهم
ويهدونهم الى ما ينفعهم في عاجلهم ومآلهم قال الله
تعالى انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون
الذين اسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار
بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا فوكل حفظ التوراة
اليهم فلهذا دخلها بعد انبيائهم التحريف والتبديل ولما
تكفل الله تعالى بحفظه خص به من شاء من بريته
واورثه من اصطفاه من خليقته قال الله تعالى ثم اورثنا

الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا وقال صلى الله عليه
وسلم ان لله اهلين من الناس قيل من هم يا رسول الله
قال اهل القران هم اهل الله وخاصته رواه ابن ماجه
واحمد والدارمي وغيرهم من حديث انس باسناد رجاله
ثقات وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الرحمن
ابن بديل ثم ان الاعتماد في نقل القران على حفظ القلوب
والصدور لا على خط المصاحف والكتب وهذه اشرف
خصيصة من الله تعالى لهذه الامة ففي الحديث الذي
رواه مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ربي قال
لي قم في قريش فانذرهم فقلت اي رب اذا يثلغوا راسي
حتى يدعوه خبزة فقال اني مبتليك ومبتلي بك ومنزل
عليك كتابا لا يغسله الماء تقرؤه نائما ويقظان
فابعث جندا ابعث مثلهم وقاتل بمن اطاعك من عصاك
وانفق ينفق عليك فاخبر تعالى ان القران لا يحتاج
في حفظه الى صحيفة تغسل بالماء بل يقرا في كل حال في صفة
امته اناجيلهم في صدورهم وذلك بخلاف اهل الكتاب
الذين لا يحفظونه الا في الكتب ولا يقرؤونه كله الا نظرا
لا عن ظهر قلب ولما خصهم تعالى بحفظه من شاء من
اهله اقام له ائمة ثقات تجردوا لتصحيحه وبذلوا
انفسهم في اتقانه وتلقوه من النبي صلى الله عليه
وسلم حرفا حرفا لم يهملوا منه حركة ولا سكونا

ولا

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

ولا اثباتا ولا حذفا ولا دخل عليهم في شيء منه شك
ولا وهم وكان منهم من حفظه كله ومنهم من حفظ اكثره
ومنهم من حفظ بعضه كل ذلك في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم وقد ذكر الامام ابو عبيد القاسم بن سلام
في اول كتابه في القراءات من نقل عنهم شيء من وجوه القران
من الصحابة وغيرهم فذكر من الصحابة ابا بكر وعمر وعثمان
وعليا وطلحة وسعدا وابن مسعود وحذيفة وسالما
وابا هريرة وابن عباس وعمرو بن العاص وابنه عبد الله
ومعاوية وابن الزبير وعبد الله بن السائب وعائشة
وحفصة وام سلمة وهؤلاء كلهم من المهاجرين وذكر
من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وابا الدردا
وزيد بن ثابت وابا زيد ومجمع بن جارية وانس بن مالك
رضي الله عنهم اجمعين ولما توفي النبي صلى الله عليه وسلم
وقام بالامر بعده احق الناس به ابو بكر الصديق رضي الله
عنه وقاتل الصحابة رضوان الله عليهم اهل الردة واصحاب
مسيلمة وقتل من الصحابة نحو الخمسمائة اشير على ابي بكر
بجمع القران في مصحف واحد خشية ان يذهب بذهاب
الصحابة فتوقف في ذلك من حيث ان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يامر في ذلك بشيء ثم اجتمع رايه وراي الصحابة
على ذلك فامر زيد بن ثابت بتتبع القران وجمعه
فجمعه في صحف كانت عند ابي بكر رضي الله عنه حتى توفي

ثم عند عمر رضي الله عنه حتى توفي ثم عند حفصة رضي الله
عنها ولما كان في حدود سنة ثلاثين من الهجرة في خلافة
عثمان رضي الله عنه حضر حذيفة بن اليمان فتح ارمينية
واذربيجان فراى الناس يختلفون في القران ويقول احدهما
للاخر قراتي اصح من قراتك فافزعه ذلك وقدم على عثمان
وقال ادرك هذه الامة قبل ان يختلفوا اختلاف اليهود
والنصارى فارسل عثمان الى حفصة ان ارسلي الينا
بالصحف ننسخها ثم نردها اليك فارسلتها اليه فامر
زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص
وعبد الله بن الحارث بن هشام ان ينسخوها في المصاحف
وقال اذا اختلفتم انتم وزيد في شيء فاكتبوه بلسان قريش
فانما نزل بلسانهم فكتب منها عدة مصاحف فوجه بمصحف
الى البصرة ومصحفا الى الكوفة ومصحفا الى الشام وترك
مصحفا بالمدينة وامسك لنفسه مصحفا الذي يقال
له الامام ووجه بمصحف الى مكة ومصحف الى اليمن
ومصحف الى البحرين واجتمعت هذه الامة المعصومة
من الخطا على ما تضمنته هذه المصاحف وترك ما يخالفها
من زيادة ونقص وابدال كلمة باخرى مما كان ماذونا
فيه توسعة عليهم ولم يثبت عندهم ثبوتا مستفيضا
انه من القران وجردت هذه المصاحف جميعا من النقط
والشكل ليحتملها ما صح نقله وثبت تلاوته عن النبي

صلى

قوله ارمينية واذربيجان فيهما لغات
فارمينية بفتح الهمزة عند ابن السمعاني وبكسرها
عند غيره وبسكون الراء وكسر الميم بعدها تحتانية
ساكنة ثم نون مكسورة ثم تحتانية خفيفة وقد
تثقل مدينة عظيمة تشتمل على بلاد كثيرة وهي
في ناحية الشمال ويضرب بحسنها وطيب
هوائها وكثرة مياهها
واذربيجان بفتح الهمزة والذال المعجمة
وسكون الراء وقيل بسكون الذال
وفتح الراء وبكسر الموحدة بعدها تحتانية
ساكنة ثم جيم خفيفة واخره نون بلد
كبير من نواحي جبل العراق يلي
ارمينية من جهة غربها وكان اتفق
غزوها في سنة واحدة واجتمع
في غزو كل منهما اهل الشام واهل
العراق اهـ

صلى الله عليه وسلم اذ كان الاعتماد على الحفظ لا على
مجرد الخط وكان من جملة الاحرف السبعة التي اشار اليها النبي
صلى الله عليه وسلم بقوله انزل القران على سبعة احرف
فكتب المصاحف على اللفظ الذي استقر عليه في العرضة
الاخيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما صرح
به غير واحد من ائمة السلف محمد بن سيرين وعبيدة السلماني
وعامر الشعبي قال علي بن ابي طالب لو وليت في المصاحف ما
ولي عثمان لفعلت كما فعل وقرا اهل كل مصر بما في مصحفهم
وتلقوا ما فيه عن الصحابة الذين تلقوه من في رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قاموا بذلك مقام الصحابة الذين
تلقوه عن النبي صلى الله عليه وسلم فممن كان بالمدينة
ابن المسيب وعروة وسالم وعمر بن عبد العزيز وسليمان
وعطا بن يسار ومعاذ بن الحارث المعروف بمعاذ القاري (بنا يسار)
وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج وابن شهاب الزهري
ومسلم بن جندب وزيد بن اسلم وبمكة عبيد الله بن عمير
وعطا وطاوس ومجاهد وعكرمة وابن ابي مليكة وبالكوفة (قر)
علقمة والاسود ومسروق وعبيدة وعمرو بن شرحبيل
والحارث بن قيس والربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون
وابو عبد الرحمن السلمي وزيد بن حبيش وعبيد بن نضيلة
وابو زرعة بن عمرو وابن جرير وابراهيم النخعي والشعبي
وبالبصرة عامر بن قيس وابو العالية وابو رجاء ونصر بن عاصم

ويحيى بن معمر وجابر بن زيد والحسن وابن سيرين وقتادة
وبالشام المغيرة بن ابي شهاب المخزومي صاحب عثمان بن عفان
في القراءة وخليد بن سعد صاحب ابي الدرداء ثم تجرد قوم
للقراءة والاخذ واعتنوا بضبط القراءات اتم عناية حتى صاروا
في ذلك ائمة يقتدى بهم ويرحل اليهم ويؤخذ عنهم اجمع اهل
بلدهم على تلقي قراءتهم بالقبول ولم يختلف عليهم فيها اثنان
ولتصديهم للقراءة نسبت اليهم فكان بالمدينة ابو جعفر
يزيد بن القعقاع ثم شيبة بن نصاح ثم نافع بن ابي نعيم وكان
بمكة عبد الله بن كثير وحميد بن قيس الاعرج ومحمد بن محيصن
وكان بالكوفة يحيى بن وثاب وعاصم بن ابي النجود وسليمان
الاعمش ثم حمزة ثم الكسائي وكان بالبصرة الحسن ثم عبد الله
ابن ابي اسحاق وعيسى بن عمر وابو عمرو بن العلاء ثم عاصم الجحدري
ثم يعقوب الحضرمي وكان بالشام عبد الله بن عامر وعطية
ابن قيس الكلابي واسمعيل بن عبد الله بن المهاجر ثم يحيى
ابن الحارث الذماري ثم شريح بن يزيد الحضرمي ثم ان القراء بعد
هؤلاء المذكورين كثروا وتفرقوا في البلاد وانتشروا وخلفهم
امم بعد امم عرفت طبقاتهم واختلفت صفاتهم وكان منهم
المتقن للتلاوة المشهور بالرواية والدراية ومنهم المقتصر
على وصف من هذه الاوصاف وكثر بينهم لذلك الاختلاف
وقل الضبط واتسع الخرق فكاد الباطل يلتبس بالحق فقام
جهابذة علماء الامة وصناديد الائمة فبالغوا في الاجتهاد

وبينوا

وبينوا الحق المراد وجمعوا الحروف والقراءات وعزوا الوجوه
والروايات وميزوا بين المشهور والشاذ والصحيح والفاذ
باصول اصلوها واركان فصلوها وها نحن نشير اليها ونعول
كما عولوا عليها فنقول كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه ووافقت
احد المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها فهي القراءة
الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل انكارها بل هي من الاحرف
السبعة التي نزل بها القران ووجب على الناس قبولها سواء
كانت عن الائمة السبعة ام عن العشرة ام عن غيرهم من الائمة
المقبولين ومتى اختل ركن من هذه الاركان الثلاثة اطلق عليها
ضعيفة او شاذة او باطلة سواء كانت عن السبعة ام عن
من هو اكبر منهم هذا هو الصحيح عند ائمة التحقيق من السلف
والخلف صرح بذلك الامام الحافظ ابو عمرو عثمان بن سعيد
الداني ونص عليه في غير موضع الامام ابو محمد مكي بن ابي طالب
وكذلك الامام ابو العباس احمد بن عمار المهدوي وحققه
الامام الحافظ ابو القاسم عبد الرحمن بن اسمعيل المعروف
بابي شامة وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن احد منهم
خلافه قال ابو شامة رحمه الله في كتابه المرشد الوجيز
فلا ينبغي ان يغتر بكل قراءة تعزى الى واحد من هؤلاء الائمة
السبعة ويطلق عليها لفظ الصحة وانها كذا انزلت الا اذا دخلت
في ذلك الضابط وحينئذ فلا ينفرد بنقلها مصنف عن غيره
ولا يختص ذلك بنقلها عنهم بل ان نقلت عن غيرهم من القراء فذلك

لا يخرجها عن الصحة فان الاعتماد على استجماع تلك الاوصاف
لا على من تنسب اليه فان القراة المنسوبة الى كل قارى من
السبعة وغيرهم منقسمة الى المجمع عليه والشاذ غير ان
هولا السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح المجتمع عليه فى قراتهم
تركن النفس الى ما نقل عنهم فوق ما نقل عن غيرهم قلت
وقولنا فى الضابط ولو بوجه نريد به وجها من وجوه النحو
سواء كان افصح ام فصيحا مجمعا عليه او مختلفا فيه اختلافا
لا يضر مثله اذا كانت القراة مما شاع وذاع وتلقته
الائمة بالاسناد الصحيح اذ هو الاصل الاعظم والركن
الاقوم وهذا هو المختار عند المحققين فى ركن موافقة
العربية فكم من قراة انكرها بعض اهل النحو او كثير منهم
ولم يعتبر انكارهم بل اجمع الائمة المقتدى بهم من السلف
على قبولها كاسكان بارئكم ويامركم ونحوه وسبا ويا بنى
ونجى المومنين فى الانبيا والجمع بين الساكنين فى تاات
البزى وادغام ابى عمرو واسطاعوا لحمزة واسكان نعما
ويهدى واشباع اليا فى نرتعى ويتقى ويصبر وافئدة من
الناس وضم الملائكة اسجدوا ونصب كن فيكون وخفض
والارحام ونصب ليجزى قوما والفصل بين المضافين
فى الانعام وهمز ساقيها ووصل وان الياس والف ان هذان
وتخفيف ولا تتبعان وقراة ليكة فى الشعرا وص وغير ذلك
قال الحافظ ابو عمرو الدانى فى كتابه جامع البيان بعد ذكره

اسكان

اسكان بارئكم ويامركم لابى عمرو وحكاية انكار سيبويه
له فقال اعنى الدانى والاسكان اصح فى النقل واكثر فى الادا
وهو الذى اختاره واخذ به ثم لما ذكر نصوص رواته قال وائمة القراة
لا تعمل فى شى من حروف القران على الافشى فى اللغة والاقيس فى العربية
بل على الاثبت فى الاثر والاصح فى النقل والرواية اذا ثبتت عنهم لم يردها قياس
عربية ولا فشو لغة لان القراة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير اليها
قلت ونعنى بموافقة احد المصاحف ما كان ثابتا فى بعضها دون بعض كقراة
ابن عامر قالوا اتخذ الله ولدا فى البقرة بغير واو وبالزبر وبالكتاب المنير
بزيادة البا فى الاسمين ونحو ذلك فان ذلك ثابت فى المصحف الشامى
وكقراة ابن كثير جنات تجرى من تحتها الانهار فى الموضع الاخير من سورة براة
بزيادة من فان ذلك ثابت فى المصحف المكى وكذلك فان الله هو الغنى
فى سورة الحديد بحذف هو وكذا وسارعوا بحذف الواو وكذا منهما منقلبا
بالتثنية فى الكهف الى غير ذلك فى مواضع كثيرة فى القران لاختلاف المصاحف
فيها فوردت القراة عن ائمة تلك الامصار على موافقة مصحفهم فلو
لم يكن ذلك كذلك فى شى من المصاحف العثمانية لكانت القراة بذلك
شاذ لمخالفتها الرسم المجمع عليه وقولنا بعد ذلك ولو احتمالا نعنى به
ما يوافق الرسم ولو تقديرا وهى الموافقة احتمالا فانه قد خولف صريح الرسم
فى مواضع اجماعا نحو السموات والصالحات واولئك والصلاة
والزكاة والربا ونحو لننظر كيف تعملون وجيء فى الموضعين
حيث كتبت بنون واحدة وبالف بعد الجيم فى بعض المصاحف
وقد يوافق بعض القرات الرسم تحقيقا ويوافقه بعضها تقديرا

[illegible]

تحمله

نحو مالك يوم الدين فانه كتب بغير الف في جميع المصاحف فقراءة
الحذف تحمله تحقيقا كما كتب ملك الناس وقراءة الالف تحتمله تقديرا
كما كتب مالك الملك فيكون الالف حذفت اختصارا وكذلك النشاة
حيث كتبت بالالف وافقت قراءة المد تحقيقا ووافقت قراءة القصر تقديرا
اذ يحتمل ان يكون الالف صورة الهمزة على غير قياس كما كتب موئلا وقد
يوافق اختلاف القراءات الرسم تحقيقا نحو انصار الله ونادته الملائكة
ويغفر لكم ويعملون وهيت لك ونحو ذلك مما يدل تجرده عن النقط والشكل
وحذفه واثباته على فضل عظيم للصحابة رضي الله عنهم في علم الهجاء
خاصة وفهم ثاقب في تحقيق كل علم فسبحان من اعطاهم وفضلهم على
سائر هذه الامة ولله در الامام الشافعي رحمه الله حيث يقول
في وصفهم في رسالته التي رواها عنه الزعفراني ما هذا نصه وقد اثنى
الله تبارك وتعالى على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في القران
والتوراة والانجيل وسبق لهم على لسان رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الفضل ما ليس لاحد من بعدهم فرحمهم الله وهناهم بما
اتاهم من ذلك ببلوغ اعلى منازل الصديقين والشهداء والصالحين
ادوا الينا سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشاهدوه والوحي
ينزل عليه فعلموا ما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم عاما وخاصا
وعزما وارشادا وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا وهم فوقنا
في كل علم واجتهاد وورع وعقل وامر استدرك به علم واستنبط به
واراؤهم لنا احمد واولى بنا من راينا عند انفسنا قلت فانظر كيف
كتبوا الصراط والمصيطرون بالصاد المبدلة من السين وعدلوا عن السين
التي

التي هي الاصل لتكون قراءة السين وان خالفت الرسم من وجه قد
اتت على الاصل فيعتدلان وتكون قراءة الاشمام تحتمله ولو كتب ذلك
بالسين على الاصل لفات ذلك وعدت قراءة غير السين مخالفة للرسم
والاصل وكذلك كان الخلاف في المشهور في بسطة الاعراف دون بسطة البقرة
لكون حرف البقرة كتب بالسين وحرف الاعراف بالصاد على ان مخالف صريح
الرسم في حرف مدغم او مبدل او ثابت او محذوف ونحو ذلك لا يعد مخالفا
اذا ثبتت القراءة به ووردت مشهورة مستفاضة الا ترى انهم لم يعدوا
اثبات ياءات الزوائد وحذف ياء تسالني في الكهف وقراءة واكون من الصالحين
والظاء من بظنين ونحو ذلك من مخالف الرسم المردود فان الخلاف في ذلك
يغتفر اذ هو قريب يرجع الى معنى واحد وتمشيه صحة القراءة وشهرتها
وتلقيها بالقبول وذلك بخلاف زيادة كلمة ونقصانها وتقديمها وتا
حتى لو كانت حرفا واحدا من حروف المعاني فان حكمه في حكم الكلمة
لا يسوغ مخالفة الرسم فيه وهذا هو الحد الفاصل في حقيقة اتباع
الرسم ومخالفته وقولنا وصح سندها فانا نعني به ان يروي تلك
القراءة العدل الضابط عن مثله كذا حتى ينتهي وتكون مع ذلك مشهورة
عن ائمة هذا الشان الضابطين له غير معدودة عندهم من الغلط مما
او فيما شذ بها بعضهم وقد شرط بعض المتاخرين التواتر في هذا الركن
ولم يكتف فيه بصحة السند وزعم ان القران لا يثبت الا بالتواتر وان
ماجاء مجيء الاحاد لا يثبت به قران وهذا مما لا يخفى ما فيه فان التواتر
اذا ثبت لا يحتاج فيه الى الركنين الاخيرين من الرسم وغيره اذ ما ثبت
من احرف الخلاف متواترا عن النبي صلى الله عليه وسلم وجب قبوله

حنيها

وقطع بكونه قرانا سواء وافق الرسم ام خالفه واذا اشترطنا
التواتر فى كل حرف حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من احرف الخلاف
الثابت عن هولاء الائمة السبعة وغيرهم قال الامام الكبير
ابو شامه رحمه الله فى مرشده وقد شاع على السنة جماعة
من المقربين المتاخرين وغيرهم من المقلدين ان القراات السبع كلها متواترة
اى كل فرد فرد مما روى عن هولاء الائمة السبعة قالوا والقطع
بانها منزلة من عند الله واجب ونحن بهذا نقول ولكن فيما
اجتمعت على نقله عنهم الطرق واتفقت عليه الفرق من غير نكير
له مع انه شاع واشتهر واستفاض فلا اقل من اشتراط ذلك
اذ لم يتفق التواتر فى بعضها قال الشيخ ابو محمد ابراهيم الجعبرى ١٧ ابن عمر صح
اقول الشرط واحد وهو صحة النقل ويلزم الاخران فهذا ضابط
يعرف به ما هو من الاحرف السبعة وغيرها فمن احكم معرفة
حال النقلة وامعن فى العربية واتقن الرسم انجلت له هذه
الشبهة وقال الامام ابو محمد مكى فى مصنفه الذى الحقه بكتاب
الكشف له فان سال سائل فقال فما الذى يقبل من القران
الآن فيقرا به وما الذى لا يقبل ولا يقرا به وما الذى
يقبل ولا يقرا به فالجواب ان جميع ما روى فى القران على
ثلاثة اقسام قسم يقرا به اليوم وذلك ما اجتمع فيه
ثلاث خلال (اقسام) وهو ان ينقل عن الثقاة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ويكون وجهه فى العربية التى نزل بها القران سائغا ويكون
موافقا لخط المصحف فاذا اجتمعت فيه هذه الخلال الثلاث

قرى

قرى به وقطع على مغيبه وصحته وصدقه لانه اخذ عن اجماع
من جهة موافقة خط المصحف وكفر من جحده قال والقسم الثانى
ما صح نقله عن الاحاد وصح وجهه فى العربية وخالف لفظه
خط المصحف فهذا يقبل ولا يقرا به لعلتين احدهما انه لم
يؤخذ باجماع انما اخذ باخبار الاحاد ولا يثبت قران يقرا
به بخبر الواحد والعلة الثانية انه مخالف لما قد اجمع عليه
فلا يقطع على مغيبه وصحته وما لم يقطع على صحته لا يجوز
القراة به ولا يكفر من جحده ولبئس ما صنع اذ جحده قال
والقسم الثالث هو ما نقله غير ثقة او نقله ثقة ولا وجه له
فى العربية فهذا لا يقبل وان وافق خط المصحف قال ولكل
صنف من هذه الاقسام تمثيل تركنا ذكره اختصارا
قلت ومثال القسم الاول ملك وملك ويخدعون ويخادعون
واوصى ووصى ويطوع وتطوع ونحو ذلك من القراات المشهورة
ومثال القسم الثانى قراة عبد الله بن مسعود وابى الدردا
والذكر والانثى فى وما خلق الذكر والانثى وقراة ابن عباس
وكان امامهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة غصبا واما الغلام
فكان كافرا ونحو ذلك مما ثبت برواية الثقاة واختلف العلماء
فى جواز القراة فى ذلك فى الصلاة فاجازها بعضهم لان
الصحابة والتابعين كانوا يقرؤن بهذه الحروف فى الصلاة
وهذا احد القولين لاصحاب الشافعى وابى حنيفة واحدى الروايتين
عن مالك واحمد واكثر العلماء على عدم الجواز لان هذه القراات

لم تثبت متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم وان ثبتت بالنقل
فانها منسوخة بالعرضة الاخيرة او باجماع الصحابة على
العثماني وانها لم تنقل الينا نقلا يثبت بمثله القران وانها لم تكن
في الاحرف السبعة بكل هذه مآخذ لمانعين وتوسط بعضهم
فقال ان قراها في القراة الواجبة وهي الفاتحة عند القدرة
على غيرها لم تصح صلاته لانه لم يتيقن انه ادى الواجب من القراة
لعدم ثبوت القران بذلك وان قراتها فيما لا يجب لم تبطل لانه لم يتيقن
انه اتى في الصلاة بمبطل لجواز ان يكون ذلك من الحروف التي انزل عليها
القران **وهذا** ينبني على اصل وهو انها لم يثبت كونه من الحروف السبعة
فهل يجب القطع بكونه ليس منها فالذي عليه الجمهور انه لا يجب القطع بذلك
اذ ليس ذلك مما وجب علينا ان يكون العلم به في النفي والاثبات قطعيا وظنيا
وهذا هو الصحيح عندنا واليه اشار مكي بقوله ولبئس ما صنع اذ
جحد وذهب بعض اهل الكلام الى وجوب القطع بنفيه حتى قطع بعضهم
بخطأ من لم يثبت البسملة من القران في غير سورة النمل وعكس بعضهم
فقطع بخطأ من اثبتها بزعمهم ان ما كان من موارد الاجتهاد في القران
فانه يجب القطع بنفيه والصواب ان كلا من القولين حق وانها اية من
القران في بعض القراات وهي قراة الذين يفصلون بها بين السورتين
وليست اية في قراة من لم يفصل بها والله اعلم **وقد اختلف** في هذه
المسئلة على خمسة اقوال **احدها** انها اية من الفاتحة فقط وهذا
مذهب اهل مكة والكوفة ومن وافقهم وروى قولا للشافعي **الثاني**
انها اية من اول الفاتحة ومن اول كل سورة وهو الاصح من مذهب الشافعي

ومن

المصحف صح

ومن وافقه وهو رواية عن احمد ونسب الى ابي حنيفة **الثالث**
انها اية من اول الفاتحة بعض اية من غيرها وهو القول الثاني للشافعي
الرابع انها اية مستقلة في اول كل سورة لا منها وهو المشهور عن احمد
وقول داود واصحابه وحكاه ابو بكر الرازي عن ابي الحسن الكرخي وهو من كبار اصحاب ابي
حنيفة **الخامس** انها ليست باية ولا بعض اية من اول الفاتحة ولا من اول غيرها
وانما كتبت للتيمن والتبرك وهو مذهب مالك وابي حنيفة والثوري ومن
وافقهم وذلك مع اجماعهم على انها بعض اية من سورة النمل وان بعضها اية
من الفاتحة وهذه الاقوال ترجع الى النفي والاثبات والذي نعتقده ان كليهما
صحيح وان كل ذلك حق فيكون الاختلاف فيها كاختلاف القراات وانما
ابتدا بها من الغاها من القراء للتبرك والتيمن ولموافقة خط المصحف لانها
عنده انما كتبت لاول السور تبركا وهو لم يلفظ بها في حالة الوصل الا لكونه
لم يبتدى فلما ابتدا لم يكن بد من الاتيان بها لئلا يخالف المصحف في الحالين
فيخرج عن الاجماع فكان ذلك عندهم كهمزات الوصل تحذف وصلا وتثبت
ابتداء **قال السخاوي رحمه الله** واتفق عليها القراء في اول الفاتحة فابن
كثير وعاصم والكسائي يعتقدونها اية منها وفي كل سورة
ووافقهم حمزة على الفاتحة خاصة **قال** وابو
عمرو وقالون ومن تابعه من قراء المدينة لا يعتقدونها
اية من الفاتحة **انتهى** ويحتاج الى تعقب فلو **قال**
يعتقدونها من القران اول كل سورة لعم كونها اية منها
او فيها او بعض اية لكان اسد لانا لا نعلم احدا منهم عدها
اية من كل سورة سوى الفاتحة نصا **وقوله**

ان قالون ومن تابعه من قرا المدينة لا يعتقدونها
آية من الفاتحة فيه نظر اذ قد صح نصا ان اسحاق بن محمد
المسيبي اوثق اصحاب نافع واجلهم قال سالت نافعا عن
قراءة بسم الله الرحمن الرحيم فامرني بها وقال انها من
السبع المثاني وان الله انزلها وروى ذلك الحافظ ابو عمرو
الداني باسناد صحيح وكذلك رواه ابو بكر بن مجاهد عن
شيخه موسى بن اسحاق القاضي عن محمد بن اسحاق
المسيبي عن ابيه وحكى ابو القاسم الهذلي عن مالك
انه سأل نافعا عن البسملة فقال السنة الجهر بها فسلم
اليه وقال كل علم يسال عنه اهله وكان بعض ائمتنا يقول
وعلى قول من حرم القراءة بالشاذ يكون عالم من الصحابة
واتباعهم قد ارتكبوا محرما بقراءتهم بالشاذ فيسقط الاحتجاج
بخبر من يرتكب المحرم دائما وهم نقلة الشريعة الاسلامية
فيسقط ما نقلوه فيفسد على قول هولاء نظام الاسلام
والعياذ بالله قال ويلزم ايضا ان الذين قروا بالشاذ
لم يصلوا قط لان تلك القراءة محرمة والواجب لا يتاتى
بفعل محرم وكان مجتهد العصر ابو الفتح
محمد بن علي بن دقيق العيد يستشكل الكلام
في هذه المسئلة ويقول الشواذ نقلت
نقل احاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيعلم ضرورة انه صلى الله عليه وسلم قرا بشاذ

منها

منها وان لم يعين قال فتلك القراءة تواترت وان لم تتعين بالشخص
فكيف يسمى شاذا والشاذ لا يكون متواترا قلت وقد تقدم
آنفا ما يوضح هذه الاشكالات من ماخذ من منع القراءة بالشاذ
واما اطلاق من لا يعلم على ما لم يكن عن السبعة
القراء او ما لم يكن في هذه الكتب المشهورة كالشاطبية والتيسير
انه شاذ فانه اصطلاح من لا يعرف حقيقة ما يقول كما سنبينه
فيما بعد ان شاء الله تعالى ومثال القسم الثالث
مما نقله غير ثقة وكثير مما في كتب الشواذ مما غالب اسناده
ضعيف كقراءة ابن السميفع وابي السمال وغيرهما في ننجيك ببدنك
ننحيك بالحاء المهملة وتكون لمن خلفك اية بفتح سكون اللام
وكالقراءة المنسوبة الى الامام ابي حنيفة رضي الله عنه التي
جمعها ابو الفضل محمد بن جعفر الخزاعي ونقلها عنه ابو القاسم
الهذلي وغيره فانه لا اصل لها قال ابو العلا الواسطي
ان الخزاعي وضع كتابا في الحروف نسبه الى ابي حنيفة فاخذت
خط الدارقطني وجماعة ان الكتاب موضوع لا اصل له قلت
ومنه انما يخشى الله من عباده العلماء برفع الهاء ونصب
الهمزة من عباده العلماء وقد راج ذلك على اكثر المفسرين
ونسبها اليه وتكلف توجيهها وان ابا حنيفة لبرئ منها
ومثال ما نقله ثقة ولا وجه له في العربية
ولا يصدر مثل هذا الا على وجه السهو والغلط
وعدم الضبط ويعرفه الائمة المحققون والحفاظ الضابطون

وهو قليل جدا بل لا يكاد يوجد وقد جعل بعضهم منه رواية
خارجة عن نافع معايش بالهمز وما رواه ابن بكار عن ايوب
عن ابن عامر من فتح ياء ادرى اقريب مع اثبات الهمزة وهى رواية
زيد وابى حاتم عن يعقوب وما رواه ابو على العطار عن العباس
عن ابى عمرو ساحران تظاهرا بتشديد الظا والنظر فى ذلك
لا يخفى ويدخل فى هذين القسمين ما يذكره
بعض المتاخرين من شراح الشاطبية فى وقف حمزة على نحو
اسمائهم واولئك بيا خالصة ونحو شركائهم واحباؤه
بوا وخالصة ونحو بدأكم واخاه بالالف الخالصة ونحو رأى
را وترائى ترا واشمأزت اشمزت وفادارءتم فدرتم بالحذف
فى ذلك كله مما يسمونه التخفيف الرسمى ولا يجوز فى وجه
من وجوه العربية فانه اما ان يكون منقولا عن ثقة ولا
سبيل الى ذلك فهو مما لا يقبل اذ لا وجه له واما ان يكون
منقولا عن غير ثقة فمنعه احرى ورده اولى وبقى قسم
مردود ايضا وهو ما وافق العربية والرسم ولم ينقل
البتة فهذا رده احق ومنعه اشد ومرتكبه مرتكب
لعظيم من الكبائر وقد ذكر جواز ذلك عن ابى بكر محمد بن
الحسن بن مقسم البغدادى المقرى النحوى وكان بعد
الثلاث مائة قال الامام ابو طاهر بن ابى هاشم
فى كتابه البيان وقد نبغ نابغ فى عصرنا فزعم ان كل من صح
عنده وجه فى العربية بحرف من القرآن موافق المصحف فقراءته

جائزة

جائزة فى الصلاة وغيرها فابتدع بدعة ضل بها عن قصد
السبيل قلت وقد عقد له بسبب ذلك مجلس ببغداد
حضره الفقها والقرا واجمعوا على منعه واوقف للضرب
فتاب ورجع وكتب عليه بذلك محضر كما ذكره الحافظ ابو بكر
الخطيب فى تاريخ بغداد ومن ثم امتنعت القراة بالقياس
المطلق وهو الذى ليس له اصل فى القراة يرجع اليه ولا ركن
وثيق فى الادا يعتمد عليه كما روى عن عمر بن الخطاب
وزيد بن ثابت رضى الله عنهما من الصحابة وعن ابن المنكدر
وعروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز وعامر الشعبى
من التابعين انهم قالوا القراة سنة ياخذها الاخر
عن الاول فاقرؤا كما علمتموه وكذلك كان كثير من ائمة
القرا كنافع وابى عمرو يعقوب لولا انه ليس لى ان اقرا الا بما
قرات لقرات حرف كذا كذا وحرف كذا كذا اما اذا كان
القياس على اجماع انعقد او على اصل يعتمد فيصير اليه عند عدم
النص وغموض وجه الادا فانه مما يسوغ قبوله ولا ينبغى رده
لا سيما فيما تدعوا الضرورة وتمس الحاجة مما يقوى وجه
الترجيح ويعين على قوة التصحيح بل قد لا يسمى ما كان
كذلك قياسا على الوجه الاصطلاحى اذ هو فى الحقيقة
نسبة جزئى الى كلى وقد زل بسبب ذلك قوم واطلقوا قياس
ما لا يروى على ما روى وما له وجه ضعيف على ذى الوجه
القوى كاخذ بعض الاغبياء باظهار الميم المقلوبة من النون

و التنوين **ولذلك** منع بعض الائمة تركيب القرأة بعضها
ببعض وخطأ القارى بها فى السنة والفرض قال الامام
ابو الحسن على بن محمد السخاوى فى كتابه جمال القرا وخلط
هذه القراات بعضها ببعض خطا وقال الحبر العلامة ابو زكريا
النووى فى كتابه التبيان واذا ابتدا القارى بقراءة شخص من
السبعة فينبغى ان لا يزال على تلك القراة ما دام للكلام ارتباط
فاذا انقضى ارتباطه فله ان يقرا بقراءة اخر من السبعة والاولى دوامه
على تلك القراة فى ذلك المجلس قلت وهذا معنى ما ذكره ابن الصلاح
فى فتاويه وقال الاستاذ ابو اسحاق الجعبرى والتركيب ممتنع
فى كلمة و فى كلمتين اذا تعلقت احداهما بالاخرى والا كره **قلت**
واجازها اكثر الايمة مطلقا وجعل خطأ ما نعى ذلك محققا والصواب
عندنا فى ذلك التفصيل والعدول بالتوسط الى سواء السبيل
فنقول ان كانت احدى القراتين مرتبة على الاخرى فالمنع من ذلك
منع تحريم كمن يقرا فتلقى ادم من ربه كلمات بالرفع فيهما او بالنصب
اخذ رفع ادم من غير قراة ابن كثير ورفع كلمات من قراة ابن كثير
ونحو وكفلها زكريا بالتشديد مع الرفع او عكس ذلك ونحو اخذ
ميثاقكم وشبهه مما يركب مما لا تجيزه العربية ولا يصح فى اللغة
واما ما لم يكن كذلك فانا نفرق فيه بين مقام الرواية وغيرها
فان قرا بذلك على سبيل الرواية فانه لا يجوز ايضا من حيث
انه كذب فى الرواية وتخليط على اهل الدراية وان لم يكن على
سبيل النقل والرواية بل على سبيل القراة والتلاوة فانه جائز

صحيح

وقف لله تعالى

صحيح مقبول لا منع منه ولا حظر وان كنا نعيبه على ائمة القراات
العارفين باختلاف الروايات من وجه تساوى العلما بالعوام
لا من وجه ان ذلك مكروه او حرام اذ كل من عند الله نزل به الروح
الامين على قلب سيد المرسلين تخفيفا على الامة وتهوينا على اهل
هذه الملة فلو اوجبنا عليهم قراة كل رواية على حدة لشق عليهم تمييز
القراة الواحدة وانعكس المقصود من التخفيف وعاد الامر بالسهولة
الى التكليف وقد روى فى المعجم الكبير للطبرانى بالسند الصحيح
عن ابرهيم النخعى قال قال عبد الله بن مسعود ليس الخطا
ان يقرا بعضه فى بعض ولكن الخطا ان يلحقوا به ما ليس منه

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان هذا القران انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر
منه متفق عليه وهذا لفظ البخارى عن عمر وفى لفظ البخارى
عن عمر قال سمعت هشام بن حكيم يقرا سورة الفرقان
على غير ما اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث
وفى لفظ مسلم عن ابى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان
عند اضاءة بنى غفار فاتاه جبريل فقال ان الله يامرك
ان تقرى امتك القران على حرف فقال اسئل الله تعالى معافاته
ومعونته وان امتى لا تطيق ذلك ثم اتاه الثانية على حرفين
فقال له مثل ذلك ثم اتاه الثالثة بثلاثة فقال مثل ذلك
ثم اتاه الرابعة فقال له ان الله يامرك ان تقرى امتك القران
على سبعة احرف فاى ما حرف قرؤا عليه فقد اصابوا

ورواه ابوداود والترمذى واحمد وهذا لفظه مختصر
وفى لفظ للترمذى عن ابى قال لقى رسول الله صلى الله عليه
وسلم جبريل عليه السلام عند احجار المروة فقال رسول
الله صلى الله وسلم لجبريل انى بعثت الى امة اميين فيهم الشيخ
الفانى والعجوز الكبيرة والغلام قال فمرهم فليقرؤا القران
على سبعة احرف قال الترمذى حسن صحيح وفى لفظ فمن قرا
بحرف منها فهو كما قرا وفى لفظ حذيفة فقلت يا جبريل انى ارسلت
الى امة امية فيهم الرجل والمرأة والغلام والجارية والشيخ الفانى
الذى لم يقرا كتابا قط قال ان القران انزل على سبعة احرف
وفى لفظ لابى هريرة انزل القران على سبعة احرف عليما حكيما
غفورا رحيما وفى رواية لابى دخلت اصلى فدخل رجل فافتتح
النحل فقرا فخالفنى فى القراءة فلما انفتل قلت من اقراك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء رجل فقام يصلى
فقرا وافتتح النحل فخالفنى وخالف صاحبى فلما انفتل قلت
من اقراك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدخل
قلبى من الشك والتكذيب اشد مما كان فى الجاهلية فاخذت
بايديهما فانطلقت بهما الى النبى صلى الله عليه وسلم فقلت
استقرئ هذين فاستقرأ احدهما قال احسنت فدخل قلبى
من الشك والتكذيب اشد مما كان فى الجاهلية ثم
استقرا الاخر فقال احسنت فدخل صدرى من الشك
والتكذيب اشد مما كان فى الجاهلية فضرب رسول الله صلى

الله عليه وسلم صدرى بيده فقال اعيذك بالله يا ابى من الشك
ثم قال ان جبريل عليه السلام اتانى فقال ان ربك عز وجل يامرك
ان تقرا القران على حرف واحد فقلت اللهم خفف عن امتى ثم عاد فقال
ان ربك عز وجل يامرك ان تقرا القران على حرفين فقلت اللهم خفف
عن امتى ثم عاد فقال ان ربك عز وجل يامرك ان تقرا القران على سبعة
احرف واعطاك بكل ردة مسئلة الحديث رواه ابن ابى اسامة
فى مسنده بهذا اللفظ وفى لفظ لابن مسعود فمن قرا على حرف
منها فلا يتحول الى غيره رغبة عنه وفى لفظ لابى بكرة كل شاف
كاف ما لم يختم اية عذاب برحمة او اية رحمة بعذاب وهو كقولك
هلم وتعالى واقبل واسرع واذهب واعجل وفى لفظ لعمرو بن العاص
فاى ذلك قراتم فقد اصبتم ولا تماروا فيه فان المراء فيه كفر
وقد نص الامام الكبير ابو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله
على ان هذا الحديث تواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم وروى
الحافظ ابو يعلى الموصلى فى مسنده الكبير ان عثمان بن عفان
رضى الله عنه قال يوما وهو على المنبر اذكر الله رجلا سمع
النبى صلى الله عليه وسلم قال ان القران انزل على سبعة احرف
كلها شاف كاف لما قام فقاموا حتى لم يحصوا فشهدوا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان القران انزل على سبعة
احرف كلها شاف كاف فقال عثمان رضى الله عنه وانا اشهد معهم
لعله معكم وقد تكلم الناس على هذا الحديث بانواع الكلام
وصنف الامام الحافظ ابو شامه رحمه الله فيه كتابا حافلا

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات

وتكلم بعده قوم وجنح اخرون الى شيء اخر وقال الحافظ ابن الجزري
والذي ظهر لي ان الكلام عليه ينحصر في عشرة اوجه الاول في سبب
وروده الثاني في معنى الاحرف الثالث في المقصود بها الرابع ما وجه
كونها سبعة الخامس على اي شيء يتوجه اختلاف هذه السبعة
السادس على كم معنى تشتمل هذه السبعة السابع هل هذه السبعة
متفرقة في القران السابع هل المصاحف العثمانية مشتملة عليها
التاسع هل القرات التي بين ايدي الناس اليوم هي السبعة ام
بعضها العاشر ما حقيقة هذا الاختلاف وفائدته فاما سبب
وروده على سبعة احرف فللتخفيف على هذه الامة واراده
اليسر بها والتهوين عليها شرفا وتوسعة ورحمة وخصوصية
لفضلها واجابة لقصد نبيها افضل الخلق وحبيب الحق حيث اتاه
جبريل فقال ان الله يامرك ان تقرئ امتك القران على حرف
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسال الله معافاته ومغفرته
ان امتي لا تطيق ذلك ولم يزل يردد المسئلة حتى بلغ سبعة
احرف وفي الصحيح ايضا ان ربي ارسل الي ان اقرا القران على حرف
فرددت اليه ان هون على امتي ولم يزل يردد حتى بلغ سبعة
احرف وكما ثبت صحيحا ان القران نزل من سبعة ابواب
على سبعة احرف وان الكتاب قبله كان ينزل من باب واحد
على حرف واحد وذلك ان الانبياء عليهم السلام كانوا يبعثون
الى قومهم الخاصين بهم والنبي صلى الله عليه وسلم بعث الى
جميع الخلق احمرها واسودها عربيها وعجميها وكانت العرب

الذين

الذين نزل القران بلغتهم لغاتهم مختلفة والسنتهم شتى ويعسر
على احدهم الانتقال من لغة الى غيرها او من حرف الى اخر بل قد يكون
بعضهم لا يقدر على ذلك ولا بالتعليم والعلاج لا سيما الشيخ والمرة
ومن لم يقرا كتابا كما اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم فلو كلفوا
العدول عن لغتهم والانتقال عن السنتهم لكان من التكليف بما
لا يستطاع وما عسى ان يتكلف المتكلف ويابى الطباع ولذلك
اختلف العلماء في جواز القراة بلغة اخرى غير العربي على اقوال
ثالثها ان عجز عن العربي جاز والا فلا وليس هذا موضع الترجيح قال
قال الامام ابو عبد الله بن قتيبة في كتاب المشكل فكان من تيسير
الله تعالى ان امر نبيه صلى الله عليه وسلم بان يقرئ كل امة
بلغتهم وما جرت عليه عادتهم فالهذلي يقرئ عتى حين يريد
حتى هكذا يلفظها ويستعملها والاسدي يقرئ تعلمون
وتعلم وتسود وجوه والم اعهد اليكم والتميمي يهمز والقرشي
لا يهمز والاخر يقرا قيل لهم وغيض الما باشمام الضم مع الكسر
وبضاعتنا ردت الينا باشمام الكسر مع الضم وما لك لا تامنا
باشمام الضم مع الادغام قلت وهذا يقرا عليهم وفيهم بالضم
والاخر يقرا عليهم ومنهم بالصلة وهذا يقرا قد افلح وقل اوحي
وخلوا الى بالنقل والاخر يقرا موسى وعيسى ودنيا
بالامالة وغيره يلطف وهذا يقرا خبيرا وبصيرا بالترقيق
والاخر يقرا الصلاة والطلاق بالتفخيم الى غير ذلك
قال ابن قتيبة ولو اراد كل فريق من هولاء ان يزول

عن لغته وما جرى عليه اعتيادا طفلا وناشئا وكهلا لاشتد
ذلك عليه وعظمت المحنة فيه ولم يمكنه الا بعد رياضة للنفس
طويلة وتذليل للسان وقطع للعادة فاراد الله تعالى برحمته
ولطفه ان يجعل لهم متسعا في اللغات ومتصرفا في الحركات
كتيسيره عليهم في الدين **واما معنى** الاحرف فقال اهل اللغة
حرف كل شئ طرفه ووجهه وحافته وحدّه وناحيته وا
القطعة منه والحروف ايضا احد حروف التهجي كانه قطعة من
الكلمة قال الحافظ ابو عمرو الداني معنى الاحرف التي اشار
اليها النبي صلى الله عليه وسلم هاهنا يتوجه الى وجهين احدهما
ان القران انزل على سبعة احرف اوجه من اللغات لان الاحرف
جمع حرف في القليل كفلس وافلس والحرف قد يراد به الوجه
بدليل قوله تعالى من يعبد الله على حرف الاية فالمراد بالحرف
هنا الوجه اى على النعمة والخير واجابة السؤال والعافية
فاذا استقامت له هذه الاحوال اطمأن وعبد الله واذا تغيرت
عليه وامتحنه بالشدة والضر ترك العبادة وكفر فهذا عبد
الله على وجه واحد فلهذا سمى النبي صلى الله عليه وسلم
هذه الاوجه المختلفة من القرات والمتغايرة من اللغات
احرفا على معنى ان كل شئ منها وجه قال والوجه الثاني
من معناها ان يكون سمى القرآن احرفا على طريق السعة كعادة
العرب في تسميتهم الشي باسم ما هو منه وما قاربه
وجاوره وكان كسبب منه وتعلق به ضربا من التعلق

كتسميتهم

كتسميتهم الجملة باسم البعض منها فلذلك سمى النبي صلى الله عليه
وسلم القراءة حرفا وان كان كلاما كثيرا من اجل ان منها حرفا غير
نظمه او كسر او قلب الى غيره او اميل او زيد او نقص منه على ما جاء
في المختلف فسمى القراءة فيه من القرات وكان ذلك الحرف منها حرفا
على عادة العرب في ذلك واعتمادا على استعمالها **قلت**
وكلا الوجهين محتمل الا ان الاول محتمل احتمالا قويا في قوله
صلى الله عليه وسلم سبعة احرف وايضا والثاني محتمل
احتمالا قويا في قول عمر رضي الله عنه في الحديث سمعت هشام
ابن حكيم يقرا سورة الفرقان على حروف كثيرة لم يقرانيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم اى على قرآت كثيرة وكذا قوله
في الرواية الاخرى سمعته يقرا فيها احرفا لم يكن نبي الله صلى
الله عليه وسلم اقرانيها فالاول غير الثاني كما سياتي بيانه
واما المقصود بهذه السبعة فقد اختلف العلما في ذلك
مع اجماعهم على انه ليس المقصود ان يكون الحرف الواحد يقرا
على سبعة اوجه وعلى انه لا يجوز ان يكون المراد هولاء السبعة
القرا المشهورين وان كان يظنه بعض العوام لان هولاء
السبعة لم يكونوا خلقوا ولا وجدوا واول من جمع
قراتهم ابو بكر بن مجاهد في اثناء المائة الرابعة كما سياتى
واكثر العلما على انها لغات ثم اختلفوا في تبيينها فقال ابو عبيد
قريش وهذيل وثقيف وهوزان وكنانة وتميم واليمن
وقال غيره خمس لغات في اكناف هوزان سعد وثقيف

وكنانة وهذيل وقريش ولغتان على جميع السنة العرب
وقال ابو عبيدة احمد بن محمد بن الهروى يعنى بسبع
لغات من لغات العرب اى انها متفرقة فى القران فبعضه
بلغة قريش وبعضه بلغة هذيل وبعضه بلغة هوازن
وبعضه بلغة اليمن قلت وهذه الاقوال مدخولة
فان عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم اختلفا فى قراة
سورة الفرقان كما ثبت فى الصحيح وكلاهما قرشى
من لغة واحدة وقبيلة واحدة وقال بعضهم
المراد بها معانى الاحكام كالحلال والحرام
والمحكم والمتشابه والامثال والانشا والاخبار
وقيل الناسخ والمنسوخ والخاص والعام
والمجمل والمبنى والمفسر وقيل الامر والنهى
والطلب والدعا والخبر والاستخبار والزجر
وقيل الوعد والوعيد والمطلق والمقيد
والتفسير والاعراب والتاويل قلت
وهذه الاقوال غير صحيحة فان الصحابة الذين
اختلفوا وترافعوا الى النبى صلى الله عليه وسلم
كما ثبت فى حديث عمر وهشام وابى وابن مسعود
وعمرو بن العاص وغيرهم لم يختلفوا فى تفسيره
ولا فى احكامه وانما اختلفوا فى قراة حروفه
فان قيل فما تقولوا فى الحديث الذى رواه

الطبرانى

الطبرانى من حديث عمر بن ابى اسامة المخزومى
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لابن مسعود
ان الكتب كانت تنزل من السماء من باب واحد
وان القران انزل من سبعة ابواب على سبعة احرف
حلال وحرام ومحكم ومتشابه وضرب امثال
وآمر وزاجر فاحل حلاله وحرم حرامه واعمل
بمحكمه وقف عند متشابهه واعتبر امثاله فان
كلا من عند الله وما يذكر الا اولوا الالباب
فالجواب عنه من ثلاثة اوجه احدها ان هذه
السبعة غير السبعة الاحرف التى ذكرها النبى
صلى الله عليه وسلم فى تلك الاحاديث وذلك
من حيث فسرها فى هذا الحديث فقال حلال
وحرام الخ وامر باحلال حلاله وتحريم حرامه الخ
ثم اكد ذلك الامر بقوله فان كلا من عند الله فدل
على ان هذه غير تلك القرات الثانى ان السبعة
الاحرف فى هذا الحديث هو المذكورة فى الاحاديث
الاخرى التى هى الاوجه والقرات ويكون قوله
حلال وحرام الى اخره تفسير للسبعة ابواب
والله اعلم الثالث ان يكون قوله حلال وحرام
الخ لا تعلق له بالسبعة الاحرف ولا بالسبعة
الابواب بل اخبار عن القران اى هو كذا وكذا

والتعق كونه بصفات سبع كذلك واما وجه كونها
سبعة احرف دون ان لو كانت اقل او اكثر فقال
الاكثرون ان اصول قبائل العرب تنتهي الى سبعة
وان اللغات الفصحى سبعة وكلاهما دعوى وقيل
ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بحيث لا يزيد
ولا ينقص بل المراد السعة والتيسير وانه لا حرج
عليهم في قراءته بما هو من لغات العرب من حيث ان
الله تعالى اذن لهم في ذلك والعرب يطلقون
لفظ السبع والسبعين والسبعمائة ولا يريدون
حقيقة العدد بحيث لا يزيد ولا ينقص بل يريدون
الكثرة والمبالغة من غير حصر قال الله تعالى
كمثل حبة انبتت سبع سنابل وان تستغفر لهم
سبعين مرة وقال صلى الله عليه وسلم في الحسنة
الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكذا احمل
قوله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون
شعبة وهذا جيد لولا ان الحديث يأباه فانه ثبت
الحديث من غير وجه انه لما اتاه جبريل بحرف
واحد قال له ميكائيل استزده فانه سال الله
تعالى التهوين على امته فاتاه على حرفين فامره
ميكائيل بالاستزادة فسال الله التخفيف فاتاه
بثلاثة ولم يزل كذلك حتى بلغ سبعة احرف

وفي حديث

وفي حديث ابي بكرة فنظرت الى ميكائيل فسكت
فعلمت انه قد انتهت العدة فدل على ارادة حقيقة
العدد وانحصاره قال الشمس ابن الجزري ولا زلت
استشكل هذا الحديث وافكر فيه وامعن النظر
من نيف وثلاثين سنة حتى فتح الله علي بما يمكن
ان يكون صوابا ان شاء الله تعالى وذلك اني تتبعت
القراءات صحيحها وشاذها وضعيفها ومنكرها
فاذا هو يرجع اختلافها الى سبعة اوجه من الاختلاف
لا يخرج عنها وذلك اما في الحركات بلا تغير في المعنى
والصورة نحو البخل باربعة ويحسب بوجهين او بتغير
في المعنى فقط نحو فتلقى ادم من ربه كلمات وادكر
بعد امة وامه واما في الحروف بتغير المعنى لا الصورة
نحو تبلوا وتتلوا وننجيك ببدنك لتكون لمن
خلفك اية وننحيك ببدنك او عكس ذلك نحو
بصطة وبسطة والصراط والسراط او بتغيرهما
نحو اشد منكم ومنهم ويأتل ويتال وفامضوا
الى ذكر الله واما في التقديم والتاخير نحو فيقتلون
ويقتلون وجاءت سكرة الموت الحق بالموت
او في الزيادة والنقصان نحو واوصى ووصى
والذكر والانثى فهذه سبعة اوجه لا يخرج
الاختلاف عنها واما نحو اختلاف الاظهار والادغام

والروم والاشمام والتفخيم والترقيق والمد والقصر
والامالة والفتح والتحقيق والتسهيل والابدال والنقل
مما يعبر عنه بالاصول فهذا ليس من الاختلاف الذى
تتنوع فيه اللفظ والمعنى لان هذه الصفات المتنوعة
فى ادائه لا تخرجه عن ان يكون لفظا واحدا ولئن فرض
فيكون من الاول ثم رايت الامام الكبير ابا الفضل
الرازى حاول ما ذكرته فقال ان الكلام لا يخرج اختلافه
عن سبعة اوجه الاول اختلاف الاسماء من الافراد
والتثنية والجمع والتذكير والتانيث والمبالغة
وغيرها الثانى اختلاف تصريف الافعال وما يسند
اليه من نحو الماضى والمضارع والامر والاسناد
الى المذكر والمؤنث والمتكلم والمخاطب والفاعل
والمفعول به الثالث وجوه الاعراب الرابع الزيادة
والنقص الخامس التقديم والتاخير السادس
القلب والابدال فى كلمة باخرى وفى حرف
باخر السابع اختلاف اللغات من فتح وامالة
وترقيق وتفخيم وتحقيق وتسهيل وادغام واظهار
ونحو ذلك ثم وقفت على كلام ابن قتيبة وقد حاول
ما حاولنا بنحو اخر فقال وقد تدبرت وجوه
الاختلاف فى القراات فوجدتها سبعة الاول
فى الاعراب بما لا يزيل صورتها فى الخط ولا يغير

معناها

معناها نحو هؤلاء بناتى هن اطهر واطهر وهل
يجازى الا الكفور ونجازى الا الكفور والبخل
والبخل وميسرة وميسرة والثانى الاختلاف
فى اعراب الكلمة وحركات بنائها بما يغير معناها
ولا يزيلها عن صورتها نحو ربنا باعد وربنا
باعَد واذ تلقونه وتلقونه وبعد امة وبعد امه
والثالث الاختلاف فى حروف الكلمة دون اعرابها
بما يغير معناها ولا يزيل صورتها نحو وانظر
الى العظام كيف ننشرها وننشزها واذ فزع عن
قلوبهم وفرغ والرابع ان يكون الاختلاف
فى الكلمة بما يغير صورتها ومعناها نحو وطلع
نضيد فى موضع وطلح منضود فى اخر والخامس
ان يكون الاختلاف فى الكلمة بما يغير صورتها
فى الكتابة ولا يغير معناها نحو الا زقية وصيحة
واحدة وكالعهن المنفوش وكالصوف والسادس
ان يكون الاختلاف بالتقديم والتاخير نحو وجاءت
سكرة الحق بالموت فى سكرة الموت بالحق
والسابع ان يكون بالزيادة والنقصان نحو
وما عملت ايديهم وما عملته ايديهم وان الله الغنى
الحميد وان الله هو الغنى الحميد وهذا اخى له
تسع وتسعون نعجة انثى ثم قال ابن قتيبة وكل هذه

الحروف كلام الله تعالى نزل بها جبريل الروح الامين
على رسول الله صلى الله عليه وسلم اهـ قلت وهو حسن
كما قلنا الان تمثيله بطلع نضيد وطلح منضود لا تعلق له
باختلاف القراات ولو مثل عوض ذلك بقوله بضنين بالضاد
وبظنين بالظا او اشد منكم واشد منهم لاستقام وطلع
بد رحسنه في تمام على انه قد فاته كما فات غيره اكثر اصول
القراات كالادغام والاظهار والاخفاء والامالة والتفخيم
وبين بين والمد والقصر وبعض احكام الهمز وكذلك الروم
والاشمام على اختلاف القواعد وكل ذلك من اختلاف
القراات وتغير الالفاظ مما اختلف فيه ائمة القرا
وقد كانوا يترافعون بدون ذلك الى النبي صلى الله
عليه وسلم ويرد بعضهم بعض ولكن يمكن ان يكون
هذا من القسم الاول فيشمل الاوجه السبعة على ما قررنا
واما على اي شي يتوجه اختلاف هذه السبعة فانه يتوجه
على انحاء ووجوه مع السلامة من التضاد والتناقض
كما سياتي ايضاحه في حقيقة اختلاف هذه السبعة فمنها ما يكون
لبيان حكم مجمع عليه كقراة سعد بن ابي وقاص وغيره
وله اخ او اخت من ام فان هذه القراة تبين ان المراد بالاخوة
هنا هو الاخوة للام وهذا امر مجمع عليه ولهذا
اختلفت العلماء في مسئلة المشتركة وهي زوج وام
او جدة واثنان من اخوة الام وواحد او اكثر من اخوة

لاب

لاب وام فقال الاكثرون من الصحابة وغيرهم بالتشريك
بين الاخوة لانهم من ام واحدة وهذا مذهب الشافعي
ومالك واسحاق وقال جماعة من الصحابة وغيرهم بجعل
الثلث لاخوة الام ولا شي لاخوة الابوين لظاهر القراات
الصحيحة وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه الثلاثة واحمد
ابن حنبل وداود الظاهري وغيرهم ومنها ما يكون مرجحا
لحكم اختلف فيه كقراة او تحرير رقبة مومنة في كفارة اليمين
فكان فيها ترجيح لاشتراط الايمان فيها كما ذهب اليه الشافعي
وغيره ولم يشترطه ابو حنيفة رحمه الله ومنها ما يكون
للجمع بين حكمين مختلفين كقراة يطهرن بالتخفيف والتشديد
ينبغي الجمع بينهما وهو ان الحائض لا يقربها زوجها حتى
تطهر بانقطاع حيضها وتطهر بالاغتسال ومنها
ما يكون لاجل اختلاف حكمين شرعيين كقراة وارجلكم
بالخفض والنصب فان الخفض يقتضي فرض المسح والنصب يقتضي
فرض الغسل فبينهما النبي صلى الله عليه وسلم فجعل
المسح للابس الخف والغسل لغيره ومن ثم وهم الزمخشري
حيث حمل اختلاف القراتين في الامرين رفعا ونصبا
على اختلاف قول المفسرين ومنها ما يكون لايضاح
حكم يقتضي الظاهر خلافه كقراة فامضوا الى ذكر الله
فان قراة فاسعوا يقتضي ظاهرها المشي السريع
وليس كذلك فكانت القراة الاخرى موضحة لذلك

يقتضي صح

ورافعة لما يتوهم منه ومنها ما يكون مفسرا لما لعله
لا يعرف مثل قراءة كالصوف المنفوش ومنها ما يكون حجة
لاهل الحق ودفعا لاهل الزيغ كقراءة وملكا كبيرا بكسر
اللام وردت عن ابن كثير وغيره وهي من اعظم دليل على رؤية
الله تعالى في الدار الاخرة ومنها ما يكون حجة بترجيح لقول
بعض العلماء كقراءة او لمستم النساء اذ اللمس يطلق على الجس
والمس كقوله تعالى فلمسوه بايديهم اي مسوه ومنه قوله
صلى الله عليه وسلم لعلك قبلت او لمست ومنه قول الشاعر
والمست كفي كفه طلب الغنا ومنه ما يكون حجة لقول بعض
اهل العربية كقراءة والارحام بالخفض وليجزي قوما على
ما لم يسم فاعله مع النصب واما على كم معنى تشتمل
هذه الاحرف السبعة فان معانيها من حيث وقوعها
وتكرارها شاذا او صحيحا لا يكاد ينضبط من حيث التعداد
بل يرجع ذلك الى معنيين احدهما ما اختلف لفظه
واتفق معناه سواء كان الاختلاف اختلاف كل او جزء
نحو ارشدنا واهدنا وفامضوا وفاسعوا والعهن
والصوف وزقية وصيحة وخطوات وخطوت
وهزوا وهزوا وكما مثل في الحديث هلم وتعال واقبل
والثاني ما اختلف لفظه ومعناه نحو قال رب وقل رب
ولنثوينهم ولنبوئنهم ويخدعون ويخادعون ويكذبون
ويكذبون واتخذوا واتخذوا وكذبوا وكذبوا ولتزول

ولتزول

ولتزول ويبقى ما اتحد لفظه ومعناه مما يتنوع صفة
النطق به كالمدات وتخفيف الهمزات والاظهار والادغام والروم
والاشمام وترقيق الراءات وتفخيم اللامات ونحو ذلك مما يعبر
القراء عنه بالاصول فهذا عندنا ليس من الاختلاف الذي يتنوع
فيه اللفظ او المعنى لان هذه الصفات المتنوعة في ادائه
لا تخرجه عن ان يكون لفظا واحدا وهذا الذي اشار اليه ابو
عمرو بن الحاجب بقوله والسبعة متواترة فيما ليس من قبيل
الاداء كالمد والامالة وتخفيف الهمز ونحوه وهو وان اصاب
في تفرقته بين الخلافين في ذلك كما ذكرناه فهو واهم في تفرقته
بين الاختلاف حالتي نقله وقطعه بتواتر الاختلاف
اللفظي دون الادائي بل هما في نقلهما واحد وان ثبت تواتر ذلك
كان تواتر هذا من باب اولى اذ اللفظ لا يقوم الا به اذ لا يصح
الا بوجوده وقد نص على تواتر ذلك كله ائمة الاصول كالقاضي
ابي بكر بن الطيب الباقلاني في كتابه الانتصار وغيره ولا نعلم
احدا تقدم ابن الحاجب الى ذلك والله اعلم نعم هذا النوع من الاختلاف
هو داخل في الاحرف السبعة لا انه واحد منها واما اهل هذه
السبعة الاحرف متفرقة في القران فلا شك عندنا في انها
متفرقة فيه بل وفي كل رواية وقراءة باعتبار ما قررناه
في وجه كونها سبعة احرف لا انها منحصرة في قراءة ختمة
وتلاوة رواية فمن قرا ولو بعض القران بقراءة معينة
اشتملت على الاوجه المذكورة فانه يكون قد قرا بالاوجه

السبعة التي ذكرناها دون ان يكون قرا بكل الاحرف السبعة
واما قول ابي عمرو الداني ان الاحرف السبعة ليست متفرقة
في القران كلها ولا موجودة فيه في ختمة واحدة بل بعضها
فاذا قرا القاري بقراة من القرات او رواية من الروايات
فانما قرا ببعضها لا بكلها فانه صحيح على ما اصله من ان الاحرف
هي اللغات المختلفات ولا شك انه من قرا برواية من الروايات
لا يمكنه ان يحرك الحرف ويسكنه في حالة واحدة او يرفعه
وينصبه او يقدمه ويؤخره فدل على صحة ما قاله واما
كون المصاحف العثمانية مشتملة على جميع الاحرف السبعة
فان هذه مسئلة كبيرة اختلف العلماء فيها فذهب جماعات
من الفقها والقرا والمتكلمين الى ان المصاحف العثمانية مشتملة
على جميع الاحرف السبعة وبنوا على ذلك انه لا يجوز
على الامة ان تهمل نقل شي من الحروف السبعة التي نزل بها
القران وقد اجمع الصحابة على نقل المصاحف العثمانية من
الصحف التي كتبها ابو بكر وعمر وارسال كل مصحف منها الى
مصر من امصار المسلمين واجمعوا على ترك ما سوى ذلك
قال هولا ولا يجوز ان ينهى عن القراة ببعض الاحرف السبعة
ولا ان يجمعوا على ترك شي من القران وذهب جماهير العلماء
من السلف والخلف وائمة المسلمين الى ان هذه المصاحف
العثمانية مشتملة على ما يحتمله رسمها من الاحرف السبعة
فقط جامعة للعرضة الاخيرة التي عرضها النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم على جبريل عليه السلام متضمنة لها لم تترك حرفا منها
قلت وهذا القول هو الذي يظهر صوابه لان
الاحاديث الصحيحة والاثار المشهورة المستفيضة تدل
عليه وتشهد له الا ان له تتمة لا بد من ذكرها نذكرها
اخر هذا الفصل وقد اجيب عما استشكله اصحاب القول
الاول باجوبة منها ما قاله الامام المجتهد محمد بن جرير الطبري
وغيره وهو ان القراة على الاحرف السبعة لم تكن واجبة على الامة
وانما كان ذلك جائزا لهم ومرخصا فيه فقد جعل لهم الاختيار
في اى حرف قروه كما في الاحاديث الصحيحة قالوا فلما راى
قرأوا
الصحابة ان الامة تفترق وتختلف وتتقاتل اذا لم يجتمعوا على
حرف واحد اجمعوا على ذلك اجماعا شايعا وهم معصومون
ان يجتمعوا على ضلالة ولم يكن في ذلك ترك الواجب ولا فعل
لمحظور وقال بعضهم ان الترخيص في الاحرف
السبعة كان في اول الاسلام لما في المحافظة على حرف واحد
من المشقة عليهم اولا فلما تذللت السنتهم بالقراة وكان
اتفاقهم على حرف واحد يسيرا عليهم وهو اوفق لهم اجمعوا
على الحرف الذي كان في العرضة الاخيرة وبعضهم يقول انه نسخ
ماسوى ذلك وكذلك نص كثير من العلماء على ان الحروف التي
وردت عن ابي وابن مسعود وغيرهما مما يخالف هذه
المصاحف منسوخة واما من يقول ان بعض الصحابة
كابن مسعود كان يجيز القراة بالمعنى فقد كذب عليه

انما قال نظرت القراء فوجدتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم
نعم كانوا ربما يدخلون التفسير في القراءة ايضاحا وبيانا لانهم
محققون لما تلقوه عن النبي صلى الله عليه وسلم قرانا فهم امنون
من الالتباس وربما كان بعضهم يكتبه معه لكن ابن مسعود
رضي الله عنه كان يكره ذلك ويمنع منه فروى مسروق عنه
انه كان يكره التفسير في القران وروى غيره عنه جردوا القران
ولا تلبسوا به ما ليس منه قلت ولا شك ان القران نسخ منه
وغير فيه في العرضة الاخيرة فقد صح النص بذلك عن غير واحد
من الصحابة وعن زر بن حبيش باسناد صحيح قال قال ابن عباس
اى القراءتين تقرأ قلت الاخرة قال فان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يعرض على جبريل عليه السلام القران يعني في كل عام مرة قال
فعرض عليه القران في العام الذي قبض فيه النبي صلى الله عليه
وسلم مرتين فشهد عبد الله يعني ابن مسعود ما نسخ منه
وما بدل فقراءة عبد الله الاخرة واذ قد ثبت ذلك فلا اشكال
اذ الصحابة كتبوا في هذه المصاحف ما تحققوا انه قران وما
علموه استقر في العرضة الاخيرة وما تحققوا صحته عن
النبي صلى الله عليه وسلم مما لم ينسخ ولذلك اختلفت المصاحف
بعض اختلاف اذ لو كانت العرضة الاخيرة فقط لم تختلف
المصاحف بزيادة ونقص وغير ذلك وتركوا ما سوى ذلك
ولذلك لم يختلف عليهم اثنان حتى ان علي بن ابي طالب رضي
الله عنه لما ولي الخلافة بعد ذلك لم ينكر حرفا ولا غيره مع انه

هو

هو الراوي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامركم ان تقرؤا
القران كما علمتم وهو القائل لو وليت من المصاحف ما ولي عثمان
لفعلت كما فعل والقراءات التي تواترت عندنا عن عثمان وعنه
وعن ابن مسعود وابي وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم لم يكن
بينهم فيها الا الخلاف اليسير المحفوظ بين القراء ثم ان الصحابة
رضي الله عنهم لما كتبوا تلك المصاحف جردوها من النقط
والشكل ليحتمله ما لم يكن في العرضة الاخيرة مما صح عن النبي
صلى الله عليه وسلم وانما اخلوا المصاحف من النقط والشكل
لتكون دلالة الخط الواحد على كلا اللفظين المنقولين المسموعين
المتلوين شبيهة بدلالة اللفظ الواحد على كلا المعنيين
المعقولين المفهومين فان الصحابة رضي الله عنهم تلقوا عن رسول الله
ما امره الله تعالى بتبليغه اليهم من القران لفظه ومعناه جميعا
ولم يكونوا ليسقطوا شيئا من القران الثابت عنه صلى الله عليه
وسلم ولا يمنعوا من القراءة به واما اهل القراءات التي يقرأ بها اليوم
في الامصار جميع الاحرف السبعة ام بعضها فان هذه المسئلة
تبنى على الفصل المتقدم فان من عنده انه لا يجوز للامة
ترك شيء من الاحرف السبعة يدعي انها مستمرة النقل بالتواتر
الى اليوم والا تكون الامة جميعها عصاة مخطئين في ترك ما ترك
منه وهم معصومون من ذلك وانت ترى ما في هذا القول
فان القراءات المشهورة اليوم عن السبعة والعشرة والثلاثة
عشر بالنسبة الى ما كان مشهورا في الاعصار الاول قل من كثر

نزر من يعرف ان من له اطلاع على ذلك يعرف علمه العلم اليقين
وذلك ان القرا الذين اخذوا عن اولئك الائمة المتقدمين من السبعة
وغيرهم كانوا امما لا تحصى وطوائف لا تستقصى والذين اخذوا
عنهم ايضا اكثر وهلم جرا فلما كانت المائة الثالثة واتسع الخرق
وقل الضبط وكان علم الكتاب والسنة اوفر ما كان في ذلك العصر
تصدى بعض الائمة لضبط ما رواه من القرات فكان اول امام
معتبر جمع القرات في كتاب ابو عبيد القاسم بن سلام وجعلهم
في ما احسب خمسة وعشرين قارئا مع هولاء السبعة وتوفي
سنة اربع وعشرين ومائتين وكان بعده احمد بن جبير بن محمد
الكوفي نزل انطاكيه جمع كتابا في قرات الخمسة في كل مصر واحد
وتوفي في سنة ثمان وخمسين ومائتين وكان بعده القاضي اسمعيل
ابن اسحاق المالكي صاحب قالون الف كتابا جمع فيه قراة عشرين
اماما منهم هولاء السبعة وتوفي سنة اثنين وثمانين ومائتين
وكان بعده الامام ابو جعفر محمد بن جرير الطبري جمع كتابا
حافلا سماه الجامع فيه نيف وعشرون قراة وتوفي سنة عشر
وثلاثماية وكان بعده ابو بكر محمد بن احمد بن عمر الداجوني
جمع كتابا في القرات وادخل معهم ابا جعفر احد العشرة وتوفي
سنة اربع وعشرين وثلاثمائة وقام الناس في زمانه وبعده
فالفوا في القرات انواع التاليف كابي بكر احمد بن نصر الشذائي
توفي سنة سبعين وثلاثمائة وكان في اثره ابو بكر احمد بن
موسى بن العباس بن مجاهد اول من اقتصر على هولاء السبعة

فقط

فقط وتوفي سنة اربع وعشرين وثلاثمائة وروى فيه عن هذا
الداجوني وعن ابن جرير ايضا وابي بكر احمد بن ابي الحسين بن
مهران مؤلف كتاب الشامل والغاية وغير ذلك في قرات العشرة
وتوفي سنة احدى وثمانين وثلاثمائة والامام الاستاذ ابي
الفضل محمد بن جعفر الخزاعي مؤلف المنتهى جمع فيه ما لم يجمعه
من قبله وتوفي سنة ثمان واربعمائة وانتدب الناس لتاليف
الكتب في القرات بحسب ما وصل اليهم وصح لديهم كل ذلك ولم
يكن بالاندلس ولا ببلاد الغرب شئ من هذه القرات الى اخر
المائة الرابعة فرحل منهم من روى القرات بمصر ودخل بها
وكان ابو عمر واحمد بن محمد بن عبد الله الطلمنكي مؤلف الروضة
اول من ادخل القراة الى الاندلس وتوفي سنة تسع وعشرين
واربعماية ثم تبعه ابو محمد مكي بن ابي طالب القيسي مؤلف
التبصرة والكشف وغير ذلك وتوفي سبع وثلاثين واربعماية
ثم الحافظ ابو عمرو عثمان بن سعيد الداني مؤلف التيسير
وجامع البيان وغير ذلك توفي سنة اربع واربعين واربعماية
وهذا الكتاب جامع البيان له في قرات السبعة جمع فيه
عنهم اكثر من خمسماية رواية وطريق وكان بدمشق الاستاذ
ابو علي الحسن بن علي بن ابراهيم الاهوازي مؤلف الوجيز
والايجاز والايضاح والاتضاح وجامع المشهور والشاذ
ومن لم يحصر احد في هذا الشان وتوفي سنة ست واربعين
واربعماية وفي هذه الحدود رجل من المغرب ابو القاسم يوسف

يوسف بن على بن جبارة الهذلى الى المشرق وطاف البلاد
وروى عن ائمة القراة حتى انتهى الى ما ورا النهر وقرا بفرغانه
وغيرها والف كتابه الكامل جمع فيه خمسين قراة عن الائمة
من الف واربعماية وتسعة وخمسين رواية وطريقا قال
فيه فجملة من لقيت فى هذا العلم ثلاثة مائة وخمسة وستون
شيخا من اخر المغرب الى اخر باب فرغانه يمينا وشمالا وجبلا
وبحرا وتوفى سنة خمس وستين واربعمائة وفى هذا العصر
كان ابو معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبرى بمكة مؤلف
كتاب التلخيص فى القرات الثمان وسوق العروس فيه الف
وخمسماية وخمسون رواية وطريقا وتوفى سنة ثمان
وسبعين واربعمائة وهذان الرجلان اكثر من علمناه جمعا
فى القرات لا يعلم احد بعدهما جمع اكثر منهما الا ابا القاسم
عيسى بن عبد العزيز الاسكندرى فانه الف كتابا سماه
الجامع الاكبر والبحر الازخر يحتوى على سبعة الاف رواية
وطريق وتوفى سنة تسع وعشرين وستماية ولا زال الناس
يؤلفون فى كثير القرات وقليلها ويروون شاذها وصحيحها
بحسب ما وصل اليهم او صح لديهم ولا ينكر احد عليهم بل هم
فى ذلك متبعون سبيل السلف حتى قالوا القراة سنة
متبعة ياخذها الاخر عن الاول وما علمنا احدا انكر
شيئا قرا به الاخر الا ما قدمنا عن ابن شنبوذ لكونه
خرج عن المصحف العثمانى وللناس فى ذلك اختلاف وكذا

ما انكر

ما انكر على ابن مقسم من كونه اجاز القراة بما وافق المصاحف
من غير اثر كما قدمنا اما من قرا بكامل الهذلى او سوق العروس
للطبرى او اقناع الاهوازى وكفاية ابى العز او اقناع الاهوازى
او كفاية ابى العز او مبهج سبط الخياط او روضة المالكى
ونحو ذلك مما فيه ضعيف وشاذ عن السبعة والعشرة وغيرهم
فلا نعلم احدا انكر ذلك ولا زعم انه مخالف لشئ من الاحرف السبعة
بل ما زالت علماء الامة وقضاة المسلمين يكتبون خطوطهم
ويثبتون شهاداتهم فى اجازتهم بمثل هذه الكتب والقرات
وانما اطلنا هذا الفصل لما بلغنا عن بعض ما لا علم له ان
القراة الصحيحة هى التى عن هولاء السبعة او ان الاحرف السبعة
التى اشار اليها النبى صلى الله عليه وسلم هى قراة هولاء السبعة
بل غلب على كثير من الجهال ان القراة الصحيحة هى التى فى الشاطبية
والتيسير وانها هى المشار اليها بقوله صلى الله عليه وسلم
انزل القران على سبعة احرف حتى ان بعضهم يطلق على ما لم يكن
فى هذين الكتابين انه شاذ وكثير منهم يطلق على ما لم يكن
عن هولاء السبعة شاذا وربما كان كثير مما لم يكن فى الشاطبية
والتيسير وعن غير هولاء السبعة اصح من كثير مما فيهما
وانما وقع هولاء فى الشبهة كونهم سمعوا انزل القران
على سبعة احرف وسمعوا قرات السبعة فظنوا ان هذه
السبعة هى تلك المشار اليها ولذلك كره كثير من الائمة
المتقدمين اقتصار ابن مجاهد على سبعة من القرا وخطاوه

في ذلك وقالوا هلا اقتصر على دون هذا العدد او زاده او بين
مراده ليخلص من لا يعلم من هذه الشبهة قال الامام ابو العباس
احمد بن عمار المهدوي فاما اقتصار اهل الامصار في الاغلب
على نافع وابن كثير وابي عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي
فذهبا اليه بعض المتاخرين اختصارا واختيارا فجعله عامة
الناس كالفرض المحتوم حتى اذا سمع ما يخالفها خطا او كفر
وربما كانت اظهر واشهر ثم اقتصر من قلت عنايته على روايتين
لكل امام منهم فصار اذا سمع قراءة راو عنه غيرهما ابطلها وربما
كانت اشهر ولقد فعل مُسَبِّعُ هولا السبعة ما لا ينبغي له
ان يفعله واشكل على العامة جهلوا ما لم يسعهم جهله واوهم
كل من قل نظره ان هذه هي المذكورة في الخبر النبوي لا غير واكد وهم
اللاحق السابق وليته اذا اقتصر نقص عن السبعة او زاد ليزيل
هذه الشبهة وقال ايضا القراءة المستعملة التي لا يجوز ردها
ما اجتمع فيها الثلاثة شروط فما جمع ذلك وجب قبوله
ولم يسع احدا من المسلمين رده سواء كانت عن احد من الائمة
السبعة المقتصر عليهم في الاغلب او غيرهم وقال الامام ابو محمد
مكي وقد ذكر الناس من الائمة في كتبهم اكثر من سبعين
ممن هو اعلى رتبة واجل قدرا من هولا السبعة على انه
ترك جماعة من العلما في كتبهم في القراءات ذكر هولا السبعة
وطرحهم فقد ترك ابو حاتم وغيره ذكر حمزة والكسائي
وابن عامر وزاده نحو عشرين رجلا من الائمة ممن هو فوق

هولا

هولاء السبعة وكذلك زاد الطبري في كتاب القراءات
له على هولاء السبعة نحو خمسة عشر رجلا وكذلك فعل
ابو عبيد واسماعيل القاضي فكيف يجوز ان يظن ظان
ان هولا السبعة المتاخرين قراءة كل واحد منهم احد
الحروف السبعة المنصوص عليها هذا تخلف عظيم
اكان ذلك بنص من النبي صلى الله عليه وسلم ام كيف
ذلك وكيف يكون ذلك والكسائي انما الحق بالسبعة
بالامس في ايام المامون وغيره وكان السابع يعقوب
الحضرمي فاثبت ابن مجاهد في سنة ثلثمائة او نحوها
الكسائي في موضع يعقوب ثم اطال الكلام في تقرير
ذلك وقال الامام الحافظ ابو عمرو الداني بعد ان
ساق اعتقاده في الاحرف السبعة ووجوه اختلافها
وان القراء السبعة ونظائرهم من الائمة متبعون
في جميع قراءتهم الثابتة عنهم التي لا شذوذ فيها وقال
ابو القاسم الهذلي في كامله وليس لاحد ان يقول
لا تكثروا من الروايات ويسمى ما لم يصل اليه من القراءات
شاذا لانه ما من قراءة قرئت ولا رواية رويت
الا وهي صحيحة اذا وافقت رسم الامام ولم تخالف
الاجماع قال ابن الجزري وقد وقفت على
نص الامام ابي بكر بن العربي في كتابه القبس على جواز
القراءة والاقراء بقراءة ابي جعفر وشيبة والاعمش

وغيرهم وانها ليست من الشاذة ولفظه وليست
هذه الروايات باصل للتعيين بل ربما خرج عنها ما هو
مثلها او فوقها كحروف المدني وغيره وكذلك رايت نص
الامام ابي جعفر بن حزم في اخر كتاب السيرة وقال
الامام محيي السنة بن مسعود البغوي في اول تفسيره
ثم ان الناس كما انهم متعبدون باتباع احكام القران
وحفظ حدوده فهم متعبدون بتلاوته وحفظ
حروفه على سنن خط المصحف الامام الذي اتفقت
الصحابة عليه وان لا يجاوزوا فيما يوافق الخط
عما قرا به القرا المعروفون الذين خلفوا الصحابة والتابعين
واتفقت الايمة على اختيارهم قال وقد ذكرت في هذا الكتاب
قرات من اشتهر منهم بالقراة واختياراتهم على ما قراته وذكر
اسناده الى ابن مهران ثم سماهم وقال وهم ابو جعفر ونافع
المدنيان وابن كثير المكي وابن عامر الشامي وابو عمرو ابن العلا
ويعقوب الحضرمي البصريان وعاصم وحمزة والكسائي
الكوفيون ثم قال فذكرت قراة هؤلاء للاتفاق على جواز
القراة بها وقال الامام الكبير الحافظ المجمع على قوله
في الكتاب والسنة ابو العلا الحسن احمد بن الحسن الهمذاني
في اول غايته اما بعد فان هذه تذكرة في اختلاف القرا العشرة
الذين اقتدى الناس بقراتهم وتمسكوا فيها بمذاهبهم
من اهل الحجاز والشام والعراق ثم ذكر القرا

العشرة

العشرة المعروفين وقال شيخ الاسلام ومفتي الانام
العلامة ابو عمرو عثمان بن الصلاح رحمه الله في جملة جواب
فتوى وردت عليه من بلاد العجم يشترط ان يكون المقرو به
قد تواتر نقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرانا واستفاض
نقله كذلك وتلقته الامة بالقبول كهذه القراة السبع لان
المعتبر في ذلك اليقين والقطع على ما تقرر وتمهد في الاصول
فما لم يوجد فيه ذلك كما عدا السبع او كما عدا العشر فممنوع
من القراة به منع تحريم لا منع كراهة انتهى ولما قدم الشيخ
ابو محمد عبد الله بن عبد المومن الواسطي دمشق في حدود
سنة ثلاثين وسبعمائة واقرا بها العشرة بمضمن كتابه
الكنز وغير ذلك حسده بعض مقري دمشق ممن كان
لا يعرف سوى الشاطبية والتيسير وقصد منعه من
بعض القضاة فكتب علما ذلك العصر في ذلك وايمته ولم
يختلفوا في جواز ذلك واتفقوا على ان قرات هؤلاء العشرة
واحدة وانما اختلفوا في اطلاق الشاذ على ما عدا هؤلاء
العشرة وقد توقف بعضهم والصواب ان ما دخل في تلك الاركان
الامام مجتهد ذلك العصر ابي العباس احمد بن عبد الحليم
ابن عبد السلام بن تيمية رحمه الله لا نزاع بين العلماء
المعتبرين ان الاحرف السبعة التي ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم ان القران انزل عليها ليست قرات القرا السبعة
المشهورة بل اول من جمع ذلك ابن مجاهد ليكون ذلك

[illegible]

موافق لعدد الحروف التى انزل عليها القران لا لاعتقاده
واعتقاد غيره من العلماء ان القراات السبع هى الحروف
السبعة او ان هولاء السبعة المعينين هم الذين لا يجوز
ان يقرا بغير قراتهم ولهذا قال بعض من قال من ائمة القرا
لولا ابن مجاهد سبقنى لحمزة لجعلت مكانه يعقوب
الحضرمى امام جامع البصرة وامام قراة البصرة فى زمانه
فى راس المائتين ثم قال اعنى ابن تيمية وكذلك لم يتنازع
علماء الاسلام المتبعون من السلف والائمة فى انه لا يتعين
ان يقرا بهذه القراات المعينة فى جميع امصار المسلمين
بل من ثبت عنده قراة الاعمش شيخ حمزة او قراة يعقوب
الحضرمى ونحوهما كما ثبت عنده قراة حمزة والكسائى
فله ان يقرا بها بلا نزاع بين العلماء المعتبرين المعدودين
من اهل الاجماع والخلاف بل اكثر العلماء الائمة الذين
ادركوا قراة حمزة كسفيان بن عيينه واحمد بن حنبل
وبشر الحارث وغيرهم يختارون قراة ابى جعفر بن
القعقاع وشيبة بن نصاح المدنيين وقراة البصريين
كشيوخ يعقوب وغيرهم على قراة حمزة والكسائى
وللعلماء الائمة فى ذلك من الكلام ما هو معروف
عند العلماء ولهذا كان ائمة اهل العراق الذين ثبت
عندهم قراة العشرة والاحد عشر كثبوت هذه
السبعة يجمعون ذلك فى الكتب ويقرونه

فى

فى الصلاة وخارج الصلاة وذلك متفق عليه بين
العلماء لم ينكره احد منهم واما الذى ذكره القاضى
عياض ومن نقل كلامه من الانكار على ابن شنبوذ
الذى كان يقرا بالشواذ فى الصلاة فى اثناء المائة
الرابعة وجرت له قصة مشهورة فانما كان ذلك
فى القراات الشاذة الخارجة عن المصحف ولم ينكر
احد من العلماء قراة العشرة ولكن من لم يكن عالما بها
او لم تثبت عنده كمن يكون فى بلد من بلاد الاسلام
بالمغرب او غيره لم يتصل به بعض هذه القراات فليس
له ان يقرا بما لا يعلمه فان القراة كما قال زيد بن ثابت
سنة ياخذها الاخر عن الاول كما ان ما ثبت عن النبى
صلى الله عليه وسلم من انواع الاستفتاحات فى الصلاة
ومن انواع صفة الاذان والاقامة وصفة صلاة
الخوف وغير ذلك كله حسن يشرع العمل به لمن علمه واما
من علم نوعا ولم يعلم بغيره فليس له ان يعدل عما علمه
الى ما لم يعلمه وليس له ان ينكر على من علم ما لم يعلمه من
ذلك ولا ان يخالفه كما قال النبى صلى الله عليه وسلم
لا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ثم بسط
القول فى ذلك ثم قال فتبين بما ذكرناه ان هذه القراات
السبعة ليست هى الاحرف السبعة التى انزل عليها
القران وذلك باتفاق علماء السلف والخلف وكذلك ليست

هي مجموع حرف واحد من الاحرف السبعة التي انزل
عليها القران باتفاق العلماء المعتبرين بل القرات الثابتة
عن ائمة القرا كالاعمش ويعقوب وخلف وابي جعفر وشيبة
ونحوهم هي بمنزلة القرات الثابتة عن هولاء السبعة
عند من ثبت ذلك عنده وهذا ايضا مما لم يتنازع
فيه الائمة المتبعون من ائمة القرا والفقها وغيرهم
وانما يتنازع الناس من الخلف في المصحف العثماني
الذي اجمع عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
والتابعون لهم باحسان والائمة بعدهم هل هو بما فيه
من قراة السبعة وتمام العشرة وغير ذلك حرف
من الاحرف السبعة التي انزل القران عليها او هو مجموع
الاحرف السبعة على قولين مشهورين والاول
قول ائمة السلف والعلماء والثاني قول طوائف من
اهل الكلام والقرا وغيرهم ثم قال في اخر جوابه
وتجوز القراة في الصلاة وخارجها بالقراة الثابتة
الموافقة لرسم المصحف كما ثبتت هذه القرات وليست
شاذة حينئذ والله اعلم وكان من جواب الامام
الحافظ استاذ المفسرين ابي حيان محمد بن يوسف
ابن حيان الجياني الاندلسي رحمه الله قد ثبت لنا
بالنقل الصحيح ان ابا جعفر شيخ نافع وان نافعا
قرا عليه وكان ابو جعفر من سادة التابعين وهما بمدينة

الرسول

الرسول صلى الله عليه وسلم حيث كان العلماء متوافرين
واخذ قرائته عن الصحابة كعبد الله بن عباس ترجمان
القران وغيره ولم يكن من هو بهذه المثابة ليقرا كتاب
الله بشيء محرم عليه وكيف وقد تلقف ذلك من مدينة
رسول الله صلى الله عليه وسلم غضا رطبا قبل ان تطول
الاسانيد وتدخل فيه النقلة غير الضابطين هذا
وهم عرب امنون من اللحن وان يعقوب كان امام الجامع
بالبصرة يؤم الناس والبصرة اذ ذاك ملأ من اهل العلم
ولم ينكر احد عليه شيا من قراته ويعقوب تلميذ سلام
الطويل وسلام تلميذ ابي عمرو وعاصم فهو من جهة ابي عمرو
كان مثل الدوري الذي روى عن اليزيدي عن ابي عمرو
ومن جهة عاصم كان مثل العليمي او يحيى اللذين رويا
عن ابي بكر عن عاصم وقرا يعقوب ايضا على غير سلام
ثم قال وهل هذه المختصرات التي بايدي الناس كالتيسير
والتبصرة والعنوان والشاطبية بالنسبة لما اشتهر
من قراة الائمة السبعة الا نزر من كثر وقطرة من
قطر وينشا الفقيه الفروعي فلا يرى الا مثل الشاطبية
والعنوان فيعتقد ان السبعة محصورة في هذا
فقط ومن كان له اطلاع على هذا الفن راى ان هذين
الكتابين ونحوهما من السبعة كغفة من دأماء
وتربة من بهاء هذا عمرو بن العلا الامام

الذى يقرا اهل الشام ومصر بقراته اشتهر عنه سبعة
عشر راويا اليزيدى وشجاع وعبد الوارث والعباس
ابن الفضل وسعد بن اوس وهارون الاعور والخفاف
وعبيد بن عقيل والحسين الجعفى ويونس بن حبيب
واللؤلؤى ومحبوب وخارجة والجهضمى وعصمة والاصمعى
وابو جعفر الرواسى فكيف يقتصر قراة ابى عمرو على
اليزيدى ويلغى من سواه من الرواة على كثرتهم وضبطهم
ودياناتهم وثقتهم وربما يكون فيهم من هو اوثق
واعلم من اليزيدى وننتقل الى اليزيدى فنقول اشتهر ممن
روى عند اليزيدى الدورى والسوسى وابو حمدون
ومحمد بن احمد بن جبير واوقيه ابو الفتح وابو خلاد
وجعفر بن حمدان سجادة وابن سعدان واحمد
ابن محمد اليزيدى وابو الحارث الليث بن خالد فهولاء
عشرة فكيف يقتصر على ابى شعيب والدورى
ويلغى بقية هولاء الرواة الذين شاركوهما فى اليزيدى
وربما فيهم من هو اضبط منهما واوثق وننتقل الى
الدورى فنقول اشتهر ممن روى عنه ابن فرح وابن
وابن بشار وابو الزعرا وابن مسعود السراج
والكاغذ وابن بردة واحمد بن حرب المعدل
وننتقل الى ابن فرح فنقول روى عنه ممن اشتهر
زيد بن ابى بلال وعمر بن عبد الصمد وابو العباس
بن

ابن محرز وابو محمد القطان والمطوعى وهكذا تنزل القرا
طبقة طبقة الى زماننا هذا فكيف وهكذا نافع
الامام الذى يقرا اهل الغرب بقراته اشتهر عنه فى هذه
الكتب المختصرة ورش وقالون وعند اهل النقل
اشتهر عنه تسعة رجال ورش وقالون واسمعيل
ابن جعفر وابو خليد وابن جماز وخارجة والاصمعى
وكردم والمسيبى وهكذا لكل امام من باقى السبعة
قد اشتهر عنه رواة غير ما فى هذه المختصرات فكيف
يلغى نقلهم ويقتصر على اثنين واى مزية وشفوف
لذينك الاثنين على رفقائهما وكلهم اخذوا عن شيخ
واحد وكلهم ضابطون ثقات وايضا فقد كان
فى زمان هولا السبعة من ائمة الاسلام الناقلين
القرات عالم لا يحصون وانما جا مقرى اختار
هولا وسماهم ولكسل بعض الناس وقصر الهمم
وارادة الله ان ينقص العلم اقتصروا على السبعة
ثم اقتصروا من السبعة على نزر يسير
منها انتهى وقال الامام مورخ الاسلام وحافظ
الشام وشيخ المحدثين والقرا ابو عبد الله محمد
ابن احمد الذهبى فى ترجمة بن شنبوذ من طبقات
القرا له انه كان يرى جواز القراة بالشاذ
وهو ما خالف رسم المصحف الامام مع ان

ان الخلاف فى جواز ذلك معروف بين العلما قديما
وحديثا وما راينا احدا انكر الاقرا بمثل قراة
يعقوب وابى جعفر وانما انكر من انكر القراة بما ليس
بين الدفتين وقال الامام الحافظ ابو عمرو الدانى
صاحب التيسير فى طبقاته وائتم بيعقوب فى
اختياره عامة البصريين بعد ابى عمرو فهم او اكثرهم
على مذهبه قال وقد سمعت طاهر بن غلبون
يقول امام الجامع بالبصرة لا يقرا الا بقراة يعقوب
وقال الامام ابو بكر بن اشتة الاصبهانى
وعلى قراة يعقوب الى هذا الوقت ائمة الجامع
بالبصرة وكذلك ادركناهم وقال الامام شيخ
الاسلام ابو الفضل عبد الرحمن بن احمد الرازى
بعد ان ذكر الشبهة التى من اجلها وقع بعض
العوام الاغبيا فى ان احرف هولا الائمة السبعة
هى المشار اليها بقوله صلى الله عليه وسلم انزل
القران على سبعة احرف وان الناس انما ثمنوا
القراة وعشروها وزادوا على عدد السبعة الذين
اقتصر عليهم ابن مجاهد لاجل هذه الشبهة ثم
قال وانى لم اقتف اثرهم تثمينا فى التصنيف
او تعشيرا او تفريدا الا لازالة ما ذكرته
من الشبهة وليعلم ان ليس المراعى فى الاحرف

السبعة

السبعة المنزلة عددا من الرجال دون اخرين
ولا الازمنة ولا الامكنة وانه لو اجتمع عدد
لا يحصى من الائمة فاختار كل واحد منهم حروفا
بخلاف صاحبه وجرد طريقا فى القراة على حدة
فى اى مكان كان وفى اى اوان بعد الائمة الماضين
فى ذلك بعد ان كان ذلك المختار بما اختاره من
الحروف بشرط الاختيار لما كان بذلك خارجا
عن الاحرف السبعة المنزلة بل فيها متسع الى
يوم القيمة وقال الشيخ الامام العالم الولى موفق
الدين ابو العباس احمد بن يوسف الكواشى
الموصلى فى اول تفسيره التبصرة وكلما صح سنده
واستقام وجهه فى العربية ووافق لفظه خط
المصحف الامام فهو من السبعة المنصوص عليها
ولو رواه سبعون الفا مجتمعين او متفرقين
فعلى هذا الاصل بنى قبول القراات على سبعة كانوا
او عن سبعة الاف ومتى فقد واحد من هذه الثلاثة
المذكورة فى القراة فاحكم بانها شاذة انتهى وقال
الامام العلامة شيخ الشافعية والمحقق للعلوم
الشرعية ابو الحسن على بن عبد الكافى السبكى
فى شرح المنهاج فى صفة الصلاة فرع قال اصحابنا
الفقها تجوز القراة فى الصلاة وغيرها بالقراات السبع

ولا تجوز بالشاذ وظاهر هذا الكلام يوهم ان غير
السبع المشهورة من الشواذ لا تجوز القراة به في الصلاة
ولا في غيرها وقد نقل البغوي في اول تفسيره الاتفاق
على القراة بقراة يعقوب وابي جعفر مع السبع المشهورة
قال وهذا القول هو الصواب واعلم ان الخارج عن السبع
المشهورة على قسمين منه ما يخالف رسم المصحف
فهذا لا شك في انه لا تجوز قراته في الصلاة ولا في
غيرها ومنه ما لا يخالف رسم المصحف ولم يشتهر
القراة به وانما ورد من طريق غريبة لا يعول عليها
وهذا يظهر المنع من القراة به ايضا ومنه ما اشتهر
عند ائمة هذا الشان القراة به قديما وحديثا
فهذا لا وجه للمنع منه ومن ذلك قراة يعقوب
وغيره قال والبغوي اولى من يعتمد عليه في ذلك
فانه مقري فقيه جامع للعلوم قال وهكذا التفصيل
في شواذ السبعة فان عنهم شيئا كثيرا شاذا انتهى
وسئل ولده العلامة قاضي القضاة ابو نصر
عبد الوهاب رحمه الله عن قوله في كتابه جمع
الجوامع في الاصول والسبع متواترة مع قوله
والصحيح ان ما وراء العشر فهو شاذ اذا كانت
العشر متواتره فلم لا قلتم والعشر متواترة
بدل قولكم والسبع فاجاب اما كوننا لم نذكر

العشر

العشر بدل السبع مع ادعائنا تواترها فلان
السبع لم يختلف في تواترها وقد ذكرنا اولا
موضع الاجماع ثم عطفنا عليه موضع الخلاف
على ان القول بالقرات الثلاث غير متواترة في غاية
السقوط ولا يصح القول به عمن يعتبر قوله في الدين
ع وهي القرات الثلاث قراة يعقوب وخلف وجعفر بن القعقاع
لا تخالف رسم المصحف ثم قال سمعت الشيخ الامام يعني والده
المذكور يشدد النكير على بعض القضاة وقد بلغه عنه انه منع
من القراة بها واستاذنه مرة بعض اصحابنا في قرا السبع فقال
اذنت لك ان تقرى العشر انتهى وقال ابن الجزري
وقد جرى بيني وبينه يعني ابن السبكي في ذلك كلام كثير
وقلت له كان ينبغي ان تقول والعشر متواترة ولا بد
فقال اردنا التنبيه على الخلاف فقلت واين الخلاف واين
القائل به ومن قال ان قراة ابي جعفر ويعقوب وخلف
غير متواترة فقال يفهم من قول ابن الحاجب والسبع
متواترة فقلت واي سبع وعلى تقدير ان يكون هولاء
السبعة مع ان كلام ابن الحاجب لا يدل عليه فقراة خلف
لا تخرج عن قراة احد منهم بل ولا عن قراة الكوفيين
في حرف فكيف يقول احد بعدم تواترها مع ادعائه تواتر
السبع وايضا فلو قلنا يعني ان هولا السبعة فمن اي
رواية ومن اي طريق ومن اي كتاب اذ التخصيص لم يدعه

ابن الحاجب ولو ادعاه لما سلم له نفي الاطلاق فكيف
كل ما جاء عن السبعة فقراة يعقوب جاءت عن عاصم وابي
عمرو وابو جعفر هو شيخ نافع ولا يخرج عن السبعة من طرق
اخرى فقال من اجل هذا قلت والصحيح ان ما وراء العشر
فهو شاذ ما يقابل الصحيح الا فاسد ثم كتبت له استفتاء
في ذلك وصورته ما تقول السادة العلماء ائمة الدين في
القراات العشر التي يقرا بها اليوم هل هي متواترة او غير متواترة
وهل كل ما انفرد به واحد من العشرة من الحروف متواتر
ام لا واذا كانت متواترة فما يجب على من جحدها او حرفا
منها فاجابني ومن خطه نقلت الحمد لله القراات السبع
التي اقتصر عليها الشاطبي والثلاث التي هي قراة ابي جعفر
وقراة يعقوب وقراة خلف متواترة معلومة من الدين
بالضرورة وكل حرف انفرد به واحد من العشرة معلوم
من الدين بالضرورة انه منزل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يكابر في شيء من ذلك الا جاهل وليس
تواتر شيء منها مقصورا على من قرا بالروايات
بل هي متواترة عند كل مسلم يقول اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ولو كان مع
ذلك عاميا جلفا لا يحفظ من القران حرفا
ولهذا تقرير طويل وبرهان عريض لا يتسع
هذه الورقة شرحه وحظ كل مسلم وحقه ان يدين
الله

الله تعالى ويجزم نفسه بان ما ذكرناه متواتر
ومعلوم باليقين لا يتطرق الظنون ولا الارتياب
الى شيء منه والله اعلم كتبه عبد الوهاب بن السبكي
الشافعي وقال الامام الاستاذ اسمعيل بن ابرهيم
ابن محمد القراب في اول كتابه الشافي ثم التمسك بقراة
سبعة من القرا دون غيرهم ليس فيه اثر ولا سنة
وانما هو من جمع بعض المتاخرين لم يكن قرا باكثر
من السبع فصنف كتابا وسماه السبع فانتشر ذلك
في العامة وتوهموا انه لا يجوز الزيادة على ما ذكر
في ذلك الكتاب لاشتهار ذكر مصنفه وقد صنف
غيره كتبا في القراات وبعده وذكر لكل امام من هولاء
الائمة روايات كثيرة وانواعا من الاختلاف ولم يقل
احد انه لا يجوز القراة بتلك الروايات من اجل انها
مذكورة في كتاب ذلك المصنف ولو كانت القرا مخصوصة
بسبع روايات لسبعة من القرا لوجب ان لا يوخذ عن
كل واحد منهم الا رواية واحدة وهذا لا قائل به
وينبغي ان لا يتوهم متوهم في قوله صلى الله عليه
وسلم انزل القران على سبعة احرف انه
منصرف الى قراة سبعة من القرا الذين ولدوا
بعد التابعين لانه يودي ان يكون الخبر متعريا
عن الفائدة الى ان يولد هولا الائمة السبعة

فتوخذ عنهم القراة ويودى ايضا الى ان لا يجوز
لاحد من الصحابة ان يقرا الا بما يعلم ان هولاء
السبعة من القراء اذا ولدوا وتعلموا اختاروا
القراة به وهذا تجاهل من قائل قال وانما ذكرت
ذلك لان قوما من العامة يقولونه جهلا
ويتعلقون بالخبر ويتوهمون ان معنى السبعة
الاحرف المذكورة فى الخبر اتباع هولاء
الائمة السبعة وليس ذلك على ما يتوهمون
به بل طريق اخذ القراة ان تؤخذ عن امام
ثقة لفظا عن لفظ اماما عن امام الى ان يتصل
بالنبى صلى الله عليه وسلم والله اعلم بجميع ذلك
وقال الامام ابو محمد مكى فى ابانته ذكر
اختلاف الائمة المشهورين غير السبعة فى
سورة الحمد مما يوافق خط المصحف ويقرا به
قرا ابرهيم بن ابى عبلة الحمد لله بضم اللام
الاولى وقرا الحسن البصرى بكسر الدال
وفيهما بعد فى العربية ومجازهما الاتباع
وقرا ابو صالح مالك يوم الدين بالف والنصب
على الندا وكذا محمد بن السميقع اليمانى وهى
قراة حسنة وقرا ابو حيوة ملك بالنصب
على الندا من غير الف وقرا على بن ابى طالب ملك

يوم

الدين فنصب اللام والكاف ونصب يوم
جعله فعلا ماضيا وروى عبد الوارث عن
ابى عمرو ملك يوم الدين باسكان اللام والخفض
وهى منسوبة لعمر بن عبد العزيز وقرا عمرو بن
فائد الاسوارى اياك نعبد واياك نستعين
بتخفيف اليا فيهما وقد انكر ذلك بعض المتاخرين
بموافقة لفظه لفظ ايا الشمس وهو ضياؤها
وقرا يحيى بن وثاب نستعين بكسر النون الاولى
وهى لغة مشهورة حسنة وروى الخليل
ابن احمد عن ابن كثير غير المغضوب بالنصب
ونصبه حسن على الحال او على الصفة وقرا
ايوب السختيانى ولا الضالين بهمزة مفتوحة
فى موضع الالف وهو قليل فى كلام العرب
قال فهذا كله موافق لخط المصحف والقراة
به لمن رواه عن الثقة جائزة لصحة وجهه
فى العربية وموافقة الخط اذا صح نقله
قلت كذا اقتصر على نسبة هذه القراات
لمن نسبها اليه وقد وافقهم عليها غيرهم
وبقيت قراات اخرى عن الائمة المشهورين
فى الفاتحة توافق خط المصحف وحكمها حكم
ما ذكر ذكرها الامام الصالح الولى ابو الفضل

الرازى فى كتاب اللوامح له وهى الحمد لله بنصب
الدال عن زيد بن على بن الحسين بن على رضى
الله عنهم وعن رواية ابن العجاج وعن هارون
ابن موسى العتكى ووجهها النصب على المصدر
وترك فعله للشهرة وعن الحسن ايضا الحمد لله
بفتح اللام اتباعا لنصب الدال وهى لغة
بعض قيس وامالة الالف من الله لقتيبة
عن الكسائى ووجهها الكسرة بعد وعن ابى
زيد سعيد بن اوس الانصارى رب العالمين
بالرفع والنصب وحكاه عن العرب ووجهه
ان النعوت اذا تتابعت وكثرت جازت
المخالفة بينها وفينصب بعضها باضمار فعل
ويرفع بعضها باضمار المبتدا ولا يجوز اى
فى المشهور ان يرجع الى الجر بعدما انصرفت
عنه الى الرفع والنصب وعن الكسائى فى رواية
سورة ابن المبارك وقتيبة ملك يوم الدين
وعن عاصم الجحدرى مالك بالرفع والالف
منونا ونصب يوم الدين باضمار مبتدا
واعمال مالك فى يوم وعن عون بن ابى
شداد العقيلى مالك بالالف والرفع
مع الاضافة ورفعه باضمار المبتدا وهى ايضا

عن ابى

٢٤

عن ابى هريرة وابى حيوة وعمر بن عبد العزيز
وعن على ابن ابى طالب رضى الله عنه ملاك يوم
الدين بتشديد اللام مع الخفض وليس ذلك بمخالف
للرسم بل يحتمله تقديرا كما يحتمل قراة ملك وعلى
ذلك قراة حمزة والكسائى علام الغيب وعن
اليمانى ايضا ماليك يوم الدين باليا وهى موافقة
للرسم ايضا لتقدير الموافقة فى جبريل وميكائيل
باليا والهمز وكقراة ابى عمرو واكون من الصالحين
بالواو وعن المفضل بن محمد الرقاشى اياك نعبد
واياك نستعين بفتح الهمزة فيهما وهى لغة
ورواها سفيان الثورى عن على ايضا وعن
الجحدرى فى رواية عبد الله بن داوود الخريبى
امالة الالف فيهما ووجه ذلك الكسرة من قبل
وعن بعض اهل مكة نعبد باسكان الدال
ووجهها التخفيف كقراة ابى عمرو يامركم
بالاسكان وقيل انها عندهم راس اية
فنوى الوقف للسنة وحمل الوصل على الوقف
وروى الاصمعى عن ابى عمرو الزراط بالزاى
الخالصة وجاء ايضا عن حمزة ووجه ذلك
ان حروف الصفير يبدل بعضها من بعض
وهى موافقة للرسم كموافقة قراة السين

وعن عمر رضي الله عنه غير المغضوب بالرفع اي
هم غير المغضوب او اولئك وعن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج ومسلم بن جندب وعيسى بن عمر
الثقفي المصري وعبد الله بن زيد عليهمو بضم الهاء
ووصل الميم بالواو وعن الحسن وعن عمرو بن فائد
عليهمي بكسر الهاء ووصل الميم بالياء وعن ابن هرمز
ايضا بضم الهاء والميم من غير صلة وعنه ايضا
بكسر الهاء وضم الميم من غير صلة فهذه اربعة اوجه
وفي المشهور ثلاثة فتصير سبعة وكلها لغات
وذكر ابو الحسن الاخفش فيها ثلاث لغات اخرى
لو قرئ بها لجاز وهي ضم الهاء وكسر الميم مع
الصلة والثانية كذلك الا انه بغير صلة
والثالثة بالكسر فيها من غير صلة ولم يختلف
عن احد منهم في الاسكان وقفا قلت وبقي
منها روايات اخرى منها امالة العالمين والرحمن
بخلاف لقتيبة عن الكسائي ومنها اشباع
الكسرة من مالك يوم قبل الياء حتى تصير
ياء واشباع الضمة من نعبد واياك حتى تصير
واوا رواية كردم عن نافع ورواها ايضا
الاهوازي عن ورش ولها وجه ومنها يعبد
بالياء وضمها وفتح الباء على البناء للمفعول

كقراءة

كقراءة الحسن وهي مشكلة وتوجد على الاستعارة
والالتفات واما حقيقة اختلاف هذه السبعة الاحرف
المنصوص عليها من النبي صلى الله عليه وسلم وفائدته
فان الاختلاف المشار اليه في ذلك اختلاف تنويع وتغاير
لا اختلاف تضاد وتناقض فان هذا محال ان يكون
من كلام الله تعالى قال الله تعالى افلا يتدبرون القران
ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا
قال ابن الجزري وقد تدبرنا اختلاف القراءات
كلها فوجدناها لا تخلو من ثلاثة احوال احدها اختلاف
اللفظ لا المعنى والثاني اختلافهما جميعا مع جواز اجتماعهما
في شيء واحد الثالث اختلافهما جميعا مع امتناع جواز
اجتماعهما في شيء واحد بل يتفقان من وجه اخر لا يقتضي
التضاد فاما الاول فكالاختلاف في الصراط وعليهم
ويؤده والقدس ويحسب ونحو ذلك مما يطلق عليه انه
لغات فقط واما الثاني فنحو مالك وملك في الفاتحة
لان المراد في القراءتين هو الله تعالى لانه مالك يوم الدين
وملكه وكذا يكذبون لان المراد بها هم المنافقون لانهم
يكذبون بالنبي صلى الله عليه وسلم ويكذبون في اخبارهم
وكذا كيف ننشرها بالراء والزاي لان المراد بها هي العظام
وذلك ان الله تعالى انشرها اي احياها وانشزها اي رفع
بعضها الى بعض حتى التامت فضمن الله تعالى المعنيين في القرا تين

واما الثالث فنحو وظنوا انهم قد كذبوا بالتشديد
والتخفيف وكذا وان كان مكرهم لتزول منه الجبال
بفتح اللام الاولى ورفع الاخرى وبكسر الاولى وفتح
الثانية وكذا الذين هاجروا من بعد ما فتنوا وفتنوا
بالتسمية والتجهيل وكذا قال لقد علمت بضم التا وفتحها
وكذا ما قرى شاذا وهو يطعم ولا يطعم عكس القراءة
المشهورة وكذلك يطعم ولا يطعم على التسمية فيهما فان
ذلك كله وان اختلف لفظا ومعنى وامتنع اجتماعه في شئ
واحد فانه يجتمع من وجه اخر يمتنع فيه التضاد
والتناقض فاما وجه تشديد كذبوا فالمعنى وتيقن
الرسل ان قومهم قد كذبوهم ووجه التخفيف اى وتوهم
المرسل اليهم ان الرسل قد كذبوهم فيما اخبروهم به
فالظن في الاولى يقين والضماير الثلاثة للرسل والظن
في القراءة الثانية شك والضماير الثلاثة للمرسل اليهم
واما وجه فتح اللام الاولى ورفع الثانية من لتزول
فهو ان تكون ان مخففة من الثقيلة اى وان مكرهم
كان من الشدة بحيث تقتلع منه الجبال الراسيات
من مواضعها وفي القراءة الثانية ان نافية اى ما كان
مكرهم وان تعاظم وتفاقم ليزول منه امر محمد صلى
الله عليه وسلم ودين الاسلام ففي الاولى تكون
الجبال حقيقية وفي الثانية مجازا واما وجه من بعد

ما فتنوا

ما فتنوا على التجهيل فهو ان الضمير يعود للذين هاجروا
في التسمية يعود الى الخاسرون واما وجه ضم تا علمت
فانه اسند العلم الى موسى حديثا منه لفرعون حيث
قال ان رسولكم الذى ارسل اليكم لمجنون فقال موسى
عن نفسه لقد علمت ما انزل هؤلاء الا رب السموات
والارض بصائر فاخبر موسى عليه السلام عن نفسه
بالعلم بذلك اى ان العالم بذلك ليس بمجنون وقراءة
فتح التا انه اسند هذا العلم لفرعون مخاطبة من موسى
له بذلك على وجه التقريع لشدة معاندته للحق بعد
علمه وكذا وجه قراءة الجماعة يطعم بالتسمية ولا يطعم
على التجهيل ان الضمير في هو يعود الى الله تعالى اى والله
تعالى يرزق الخلق ولا يرزقه احد والضمير في عكس
هذه القراءة يعود الى الولى اى والولى المتخذ يرزق
ولا يرزق احد والضمير في القراءة الثالثة الى الله تعالى
اى والله يطعم من يشاء ولا يطعم من يشاء فليس
في شئ من القراءات تناف ولا تضاد ولا تناقض
وكلما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فقد
وجب ولا يسع احدا من الامة رده ولزم الايمان به
وانه كله منزل من عند الله اذ كل قراءة منها مع الاخرى
بمنزلة الاية مع الاية يجب الايمان بها كلها واتباع
ما تضمنته من المعنى علما وعملا لا يجوز ترك موجب

احداهما لاجل الاخرى ظنا ان ذلك تعارض
والى ذلك اشار عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
بقوله لا تختلفوا في القران ولا تنازعوا فيه فانه
لا يختلف ولا يتساقط الا ترون ان شريعة
الاسلام فيه واحدة حدودها وقراتها وامر
الله فيها واحد ولو كان من الحرفين حرف يامر
بشئ ينهى عنه الاخر كان ذلك الاختلاف
ولكنه جامع ذلك كله ومن قرا على قراة فلا يدعها
رغبة عنها فانه من كفر بحرف منه كفر به
كله قلت والى ذلك اشار النبي صلى الله عليه وسلم
حيث قال لاحد المختلفين احسنت وفي حديث
اخر اصبت وفي الاخر هكذا انزلت فصوب
النبي صلى الله عليه وسلم قراة كل من المختلفين
وقطع بانها كذلك انزلت من عند الله فبهذا
افترق الاختلاف في القرا من اختلاف الفقها
فان اختلاف القرا كل حق وصواب انزل
من عند الله وهو كلامه لا شك واختلاف
الفقها اختلاف اجتهادي والحق في نفس الامر
فيه واحد فكل مذهب بالنسبة للاخر صواب
يحتمل الخطا وكل قراة بالنسبة الى الاخرى
حق وصواب في نفس الامر نقطع بذلك

ونؤمن

ونؤمن به ونعتقد ان معنى اضافة
كل حرف من حروف الاختلاف الى من اضيف اليه
من الصحابة وغيرهم انما هو من حيث انه كان
اضبط له واكثر قراة واقراء به وملازمة له
وميلا اليه لا غير ذلك وكذلك اضافة
الحروف والقراات الى ائمة القرا ورواتهم
المراد بها ان ذلك القارى وذلك الامام
اختار القراة بذلك الوجه من اللغة حسبما
قراه به فاثره على غيره وداوم عليه ولزمه
حتى اشتهر وعرف به وقصد فيه واخذ عنه
فلذلك اضيف اليه دون غيره من القراء
وهذه الاضافة اضافة اختيار ودوام
ولزوم لا اضافة اختراع وراى واجتهاد
واما فائدة اختلاف القراات وتنوعها
فان ذلك فوائد غير ما قدمنا من سبب
التهوين والتسهيل والتخفيف على الامة
منها ما في ذلك من نهاية البلاغة وكمال
الاعجاز وغاية الاختصار وجمال الايجاز
اذ كل قراة بمنزلة الاية اذ كان تنوع اللفظ
لكلمة يقوم مقام ايات ولو جعلت دلالة
كل لفظ اية على حدتها لم يخف ما كان في ذلك

من التطويل ومنها ما فى ذلك من عظيم البرهان
واوضح الدلالات اذ هو مع كثرة هذه الاختلاف
وتنوعه لا يتطرق اليه تضاد ولا تناقض
ولا تخالف بل كله يصدق بعضه بعضا
ويبين بعضه بعضا ويشهد بعضه لبعض
على نمط واحد واسلوب واحد وما ذاك
الا آيه بالغة وبرهان قاطع على صدق من
جاء به النبى صلى الله عليه وسلم ومنها
سهولة حفظه وتيسير نقله على هذه الامة
اذ هو على هذه الصفة من البلاغة والوجازة
فانه من يحفظ كلمة ذات اوجه اسهل عليه
واقرب الى فهمه وادعى لقبوله من الحفظ
جملا من الكلام تؤدى معانى تلك القراءة
والمختلفات لا سيما فيما كان خطه واحدا
لان ذلك اسهل حفظا وايسر لفظا ومنها
اعظام اجور هذه الامة من حيث انهم يفرغون
جهدهم ليبلغوا قصدهم فى تتبع معانى ذلك
واستنباط الحكم والاحكام من دلالة كل
لفظ واستخراج كمين اسراره وخفى اشارته
وامعانهم النظر وامعانهم الكشف عن التوجيه
والتعليل والترجيح والتفصيل بقدر ما يبلغ
غاية

٢٨

غاية علمه وتصل اليه نهاية فهمه فاستجاب
لهم ربهم انى لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر
او انثى بعضكم من بعض والاجر على قدر المشقة
ومنها بيان فضل هذه الامة وشرفها على
سائر الامم من حيث تلقيهم كتاب ربهم هذا
التلقى واقبالهم عليه هذا الاقبال والبحث
عن اللفظة والكشف عن صفة صفة وبيان اللفظة صح
صوابه وتحرير تصحيحه واتقان تجويده حتى
حموه من خلل التحريف وحفظوه من الطغيان
والتطفيف فلم يهملوا تحريكا ولا تسكينا ولا
تفخيما ولا ترقيقا حتى ضبطوا مقادير المدات
وتفاوت الامالات وميزوا بين الحروف
والصفات مما لم يهتد واليه فكر امة من
الامم ولم يصل اليه الا بالهام بارئ النسم
ومنها ما ادخره الله تعالى من المنقبة العظيمة
والنعمة الجليلة الجسيمة لهذه الامة الشريفة
من اسنادها كتاب ربها واتصال هذه السبب
الالهى لسببها خصيصة الله تعالى لهذه
الامة المحمدية واعظاما لقدر اهل هذه الملة
الحنيفية فكل قارئ يوصل حروفه بالنقل

الى اصله ويرفع ارتياب الملحدة قطعا بوصله
فلو لم يكن من الفوائد الا هذه الفائدة الجليلة
لكفت ولو لم يكن من الخصائص الا هذه الخصيصة
النبلية لوقت ومنها ظهور سر الله تعالى
فى تولية حفظ كتابه العزيز وصيانة كلامه
المنزل باوفى البيان والتمييز فان الله تعالى
لم يخل عصرا من الاعصار ولو فى قطر من الاقطار
من امام حجة قائم بنقل الله تعالى واتقان كلام صح
حروفه وتصحيح وقراته يكون سببا لوجود
هذا السبب القوام على ممر الدهور وبقاؤه
دليلا على بقاء القران العظيم فى المصاحف
والصدور جعلنا الله من اهل القران
الذين اقاموا حروفه وفهموا معانيه بالتدبر
والتفكر ورزقه الله العمل بمقتضاه والوقوف
عند حدوده والقيام بحقوقه والتحلى بثمرة
خشية الله من حسن تلاوته اللهم اجعل
القران حجة لنا ولا تجعله حجة علينا وارزقنا
تلاوته اناء الليل واطراف النهار على النحو الذى
يرضيك عنا اللهم انفعنا بما علمتنا وعلمنا
ما ينفعنا اللهم ارزقنا فهما لشريعتك وحفظا
لكتابك وفيما ما به عملا وعلما وتلاوة وتدبرا

وجمعية

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

وجمعية عليك متصلة بالموت وذرية صالحة
برحمتك يا ارحم الراحمين وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى اله وصحبه وسلم اجمعين والحمد لله
رب العالمين تم يوم الاحد عشرين من شهر
الحجة سنة الف وثلثمائة وثلاثون من الهجرة
النبوية وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله
وصحبه وسلم على يد كاتبه محمد عبد الجليل
موذن بجامع محمد على باشا بالقلعة
العامرة غفر الله له ولوالديه
امين والحمد لله رب
العالمين وجميع
المومنين
امين
تم